

الشيخ ربيع بن هادي المدخلي راجعه وصححه

الشيخ أحمد بن عمر بازمول راجعه وقدّم له

الشيخ زيد بن محمد المدخلي قرئ عليه وحث على نشره

الشيخ محمد بن هادي المدخلي راجعه وحث على نشره

تأليف: أبو طارق الزبير بن محمد

إِعَانةُ الرَّحْمٰنِ فِي إِثْبَاتِ شِرْكِيَّةِ الرَّحْمٰنِ فِي إِثْبَاتِ شِرْكِيَّةِ اللّه اللّه

الشيخ ربيع بن هادي المدخلي راجعه وصححه

الشيخ أحمد بن عمر بازمول راجعه وقدم له

الشيخ زيد بن محمد المدخلي قرئ عليه وحث على نشره

الشيخ محمد بن هادي المدخلي راجعه وحث على نشره

تأليف: أبو طارق الزبير بن محمد



إعانة الرحمٰن في إثبات شركيّة الاستعانة بالملئكة والجان

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحُمْدَ للهِ، خَمْدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ فَلَا هَادِي لَهُ، وَرَسُولُهُ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُسْلِمُونَ ﴾ (آلُ عِمْرَانَ)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۞ (النِّسَاءُ)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۞ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۖ وَمَن يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۞﴾ (الْأَحْزَابُ)

أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةُ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ. بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

تَقْدِيمُ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

الْحُمْدُ لِلهِ، والصَّلاةُ والسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالاهُ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى رِسَالَةِ إِعَانَةِ الرَّحْمٰنِ فِي إِثْبَاتِ شِرْكِيَّةِ الاسْتِعَانَةِ بِالْمَلائِكَةِ وَالْجَانِّ لِأَخِينَا الْفَاضِلِ أَبِي طَارِقِ الزُّبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدْتُهَا رِسَالَةً قيِّمةً، أَجَادَ فِيهَا مُؤَلِّفُهَا وَأَفَادَ، مُسْتَدِلًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَآثَارِ السَّلَفِ، مُسْتَنِيرًا مَسْتَضِيئًا بِأَقْوَالِ جَهَابِذَةِ الْعُلَمَاءِ، أُسُودِ السُّنَّةِ وُمُمَّاتِهَا، وَقَدْ أَوْرَدَ مُسْتَنِيرًا مَسْتَضِيئًا بِأَقْوَالِ جَهَابِذَةِ الْعُلَمَاءِ، أُسُودِ السُّنَةِ وُمُمَّاتِهَا، وَقَدْ أَوْرَدَ مُسْتَنِيرًا مَسْتَضِيئًا بِأَقْوَالِ جَهَابِذَةِ الْعُلَمَاءِ، أُسُودِ السُّنَةِ وُمُمَاتِهَا، وَقَدْ أَوْرَدَ مُسْتَنِيرًا مَسْتَضِيئًا بِأَقْوَالِ جَهَابِذَةِ الْعُلَمَاءِ، أُسُودِ السُّنَةِ وُمُمَاتِهَا فَخَرَاهُ مُمُّلَةً مِنْ شُبَهِ الْقَائِلِينَ بِجَوَازِ الْاسْتِعَانَةِ، وَرَدَّهَا وَبَيَّنَ مَا فِيهَا مِنْ خَطَأَهُ فَجَزَاهُ اللهُ خَيْرًا، وَجَعَلَهُ فِي مَوَازِينِ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالُ وَلَا بَنُونَ، إللله خَيْرًا، وَجَعَلَهُ فِي مَوَازِينِ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالُ وَلَا بَنُونَ، إلَّا مَنْ أَتَى اللله بِقَلْبٍ سَلِيمٍ.

رَزَقَنِي اللهُ وَإِيَّاهُ الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَمُتَابَعَةَ السُنَّةِ وَالْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ. السَّلَفِيِّ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ.

كَتَبَهُ:

د. أحمد بن عمر بازمول

الأُسْتَاذُ الْمُشَارِكُ بِقِسْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ جَامِعَةُ أُمِّ الْقُرَىٰ الثلاثاء، ٤ / رجب / ١٤٣٤هـ

(١) انظر: الملحق رقم: ١ - صورة من تقديم الشيخ أحمد بازمول بخط يده

فِهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

| الصَّفْحَةُ | الْمَوْضُوعُ | مُسَلْسَلُ |
|-------------|--|------------|
| ٤ | تَقْدِيمُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بَازْمُول | ١ |
| ٧ | الْمَدْخَلُ | ٢ |
| ٨ | مَنْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ؟ | ٣ |
| ١٠ | أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحُقِّ | ٤ |
| 11 | أَرْحَمُ النَّاسِ بِالْخُلْقِ | ٥ |
| 12 | مَصَادِرُ التَّلَقِّي عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ | ٦ |
| 10 | الْكِتَابُ وَالسُّنَّةِ عَلَى فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ | ٧ |
| ١٧ | أَهْلُ السُّنَّةِ يُقَدِّمُونَ النَّقْلَ عَلَى الْعَقْلِ | ٨ |
| 19 | الْمِرَاءُ وَالْجِدَالُ وَالْخُصُومَاتُ فِي الدِّينِ | ٩ |
| 77 | التَّسْلِيمُ لِلنُّصُوصِ وَالْآثَارِ | ١٠ |
| 7 £ | الاجْتِمَاعُ عَلَى الْحُقِّ وَنَبْذِ الْفُرْقَةِ وَالْاخْتِلَافِ | 11 |
| ٥٦ | طَرِيقَةُ تَلَقِّي الْعِلْمِ وَالدِّينِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ | 15 |
| ٧٧ | أَسَاسُ دَعْوَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجِمَاعَةِ | ١٣ |
| ٣١ | التَّوْحِيدُ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ بِالْعِبَادَةِ | ١٤ |
| ٣٣ | الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ | ١٥ |
| ٣٥ | الاسْتِعَانَةُ عِبَادَةً | ١٦ |
| ٣٧ | الاسْتِعَانَةُ لَا تُصْرَفُ لِغَيْرِ اللهِ | ١٧ |

| ٤٠ | مَنْ اسْتَعَانَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ | ۱۸ |
|----|---|----|
| ٤١ | أَخْذُ الْأَسْبَابِ الْمَأْذُونِ بِهَا | ۱۹ |
| ٤٥ | الاسْتِعَانَةُ بِالإِنْسِيِّ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ | ۲٠ |
| ٤٦ | الْجِنُّ لَيْسَ مِن الْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ | ۲۱ |
| ٤٨ | اتِّخَاذُ الْأَسْبَابِ غَيْرِ الْمَشْرُوعَةِ شِرْكٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ | ۲۲ |
| ٥٦ | الْاسْتِعَانَةُ بِالْجِنِّ شِرْكُ أَكْبَرُ | ۲۳ |
| ٦٢ | الشِّرْكُ فِيكُمْ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ | 72 |
| 72 | أَقْيِسَةُ الْمُلَبِّسِينَ وَمُقَدَّمَاتُهُمْ الْعَقْلِيَّةُ | ۲٥ |
| ٦٦ | الرِّوَايَاتُ الضَّعِيفَةُ وَمُنَاقَشَتُهَا | ۲٦ |
| ٧٠ | قُدْوَةٌ فَذَّةٌ فِي التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ | ۲٧ |
| ٧١ | الْمُرَادُ بِعِبَادِ اللهِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ | ۸۲ |
| ٧٧ | مُنَاقَشَةُ مَا نُسِبَ إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ ٨ مِنْ اسْتِعَانَتِهِ بِالْجِنِّ | ۲۹ |
| ۸١ | ابْنُ تَيْمِيَّةَ ٨ لَمْ يُجَوِّزْ الْاسْتِعَانَةَ بِالْجِنِّ فِي الْمُبَاحَاتِ | ٣. |
| ٨٤ | مُنَاقَشَةُ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ٨ | ۳۱ |
| ٨٨ | شُبهَاتٌ وَرُدُودٌ | ٣٢ |
| ٩٠ | حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ لِجَنَابِ التَّوْحِيدِ | ٣٣ |
| ٩١ | لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أُوَّلَهُ | ٣٤ |
| ٩٣ | الْمُلْحَقَاتُ [۱ - ۲] | ٣٥ |

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

الْمَدْخَلُ

الْحَمْدُ لِللهِ الَّذِي لَا إلهَ غَيرُه، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَه، مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ طَلبَني كثيرُ مِن الإِخْوَةِ الْمُنْخَرِطِينَ في منظَّمةِ نَدْوَةِ المَجَاهِدِينَ بولايَةِ كَيْرَالَا الهنديةِ وغَيرهِمْ بيانَ الحقِّ في مَسْأَلَةِ الاسْتِعَانَةِ بِالجِنِّ، وإيضاحَ مَسْلَكِ أهلِ السُنَّةِ والجمَاعةِ فيها، وذَلكَ لِسَببيْنِ:

أَحدُهُمَا: إِنَّهَا مَسَأَلَةٌ يُناظِرونَ فِيها القُبورِيِّين بِكَيْرَالَا عَلَنَا، وفي الآونةِ الأخيرةِ اختلفتْ أقوالُهُم فيها، وصَارَ الخلافُ بينهُمْ سببًا للتصدُّع في صفوفِهم مرةً أخرى، وأَوْرَدُوا مُقْتَطفَاتٍ ومُقْتَبسَاتٍ مِنْ

أَقْوَالِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ لِلتَّلبيسِ، وَمِنْ ثمَّ بَدَأَتْ تَسْرِي شُبُهَاتُهم إلى عَوَامِ المسْلِمِينَ أيضًا.

تَانِيهِمَا: إِنَّ مِمَّا اسْتَقَرَّ فِي قُلُوبِهِمْ وَفِي قُلُوبِ غَيرِهِم أَن أَهلَ السنةِ لَا يَتَعَصَّبُونَ لَشَخْصٍ ولا لِجْزْبِ، ولا يُرِيدُون علوًا في الأَرْضِ وَلَا فَسَادًا، وَلَيْسَ لَهُمْ فَيمَا يُبيِّنُونَ لِلنَّاسِ قَصْدُ مُجَارَاةِ الْعُلَمَاءِ أَوْ مُمَارَاةِ السُّفَهَاءِ أَوْ صَرْفِ وُجُوهِ النَّاسِ إلَيْهِمْ أَوْ التَّفَاصُحِ عِنْدَ النَّاسِ، وَشَأْنُهُمْ السُّفَهَاءِ أَوْ صَرْفِ وُجُوهِ النَّاسِ إلَيْهِمْ أَوْ التَّفَاصُحِ عِنْدَ النَّاسِ، وَشَأْنُهُمْ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمَيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-: "كَانَ قصدُهُمْ بَذَلِكَ بَيَانَ الْحُقِّ وَرَحْمَةَ الحَلْقِ» (١) وَعَلَيْهِ؛ اسْتَشَرْتُ مِنْ إِخْوَانِي مَنْ بَذَلِكَ بَيَانَ الْحُقِّ وَرَحْمَةَ الحَلْقِ» (١) وَعَلَيْهِ؛ اسْتَشَرْتُ مِنْ إِخْوَانِي مَنْ أَرَاهُ أَهلًا لذلك، ثُمَّ اسْتَخَرْتُ الله، وَعَزَمْتُ أَنْ أُبيِّنَ المُسْأَلَة بِمَا يسَّرَهُ اللهُ لِي مِن الْأَدِلَةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ كِتَابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ - وَمِنْ صَحِيحِ اللهُ لِي مِن الْأَدِلَةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ كِتَابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلً - وَمِنْ صَحِيحِ اللهُ لِي مِن الْأَدِلَةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ كِتَابِ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَفْقِ فَهُمِ سَلَفِنَا الصَّالِح -رَضِيَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَفْقِ فَهُمِ سَلَفِنَا الصَّالِح -رَضِيَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ الْمُعَالِحِ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المَّالِحِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

مَنْ هُمْ أهلُ السنَّةِ؟

أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعةِ هُم السَّلَفِيُّون أو الأثرِيُّون، وَهُمْ أَهلُ الْحُدِيثِ، وَهُمْ أُلُّ مَنْ الْحُدِيثِ، وَهُمْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ وَالطَّائِفَةُ الْمُنْصُورَةُ، وَهُمْ كُلُّ مَنْ

⁽١) ابن تيمية في «الاستغاثة في الرد على البكري»

مَضىٰ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى أَثرِهِ، والسَّابِقُونَ مِنْهُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ هُم اللَّاحِقُونَ مِنْهُمْ.

والشاهدُ علَيهِ قولُ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿) (١)

وقولُ رسولِ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: الذِي رَوَاهُ عَنهُ أَبُو هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- قَالَ:

قِيلَ للنبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: يا رسولَ اللهِ، أَيُّ التَّاسِ خَيْرُ؟ قال: «أَنا ومَنْ مَعِي» قال، فقيل له: ثُمَّ مَنْ يَا رسولَ اللهِ؟ قال: «الذِي على الأَثَرِ» قيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رسولَ اللهِ؟ قَال: فَرَفَضَهُمْ. (٢)

نهجُهم واضحٌ، وأصولُهُم ثابتةٌ، ويَسِيرُونَ على بيْضاءَ نَقِيَّةٍ، وقدْ بَيْنَ هذا النهجَ الواضِحَ إمامُ السنَّةِ المبجَّلُ أحمدُ بنُ حنبلٍ -رَجْمَهُ اللهُ-

⁽١) سورة التوبة، الآية رقم ١٠٠

⁽٢) أحمد في «مسنده» وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح

حيثُ يقولُ: «أصولُ السنةِ عندَنَا التمسُّكُ بِمَا كَان عليهِ أَصْحَابُ مِما كَان عليهِ أَصْحَابُ مِما اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- والاقتِداءُ بِهم (١)

وَهُمْ الأساسُ الذي تُبْنَى عليه الجماعة، وإليهم يُنظَر، وعَنْهُمْ يُؤْخَذُ، كما أشارَ إلى ذلكَ الإمامُ الْبَرْبَهَارِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- في قولِه: «والأساسُ الذي تُبنى عليهِ الجماعةُ هم أصحابُ محمدٍ»(٢) لأنَّهُمْ هُمْ وحدَهُمْ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ، وتَلقَّوا الدِّينَ عَمَّنْ أَرْسَلَهُ اللهُ إلى الثَّقَلَيْنِ غَضًّا طرِيًّا، وبلَّغُوا الأمةَ ما بلَّغَهُم إيَّاهُ رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ غيرِ أَنْ يَزِيدُوا عَلَيْهِ أَوْ أَنْ يَنْقُصُوا مِنْهُ شَيْئًا.

أعْلمُ الناسِ بالحَقِّ

أَهُلُ السُّنَّةِ والجماعةِ هُمْ أَعلمُ الناسِ بِالحَقِّ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَ- وبأَسمائِهِ وصِفاتِه، وبحُقوقِه وأَحْكامِه، وبآياتِه وأخبارِه، لأنهُمْ هُمْ أَهُلُ الحديثِ، وهُمْ وَرَثَةُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا بَلَّغَهُ عَن رَبِّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-

عن أبي الدَّرْدَاءَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عن النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قالَ:

⁽١) اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»

⁽٢) البربهاري في «شرح السنة»

«إِنَّ العلماءَ وَرَثةُ الأنبياءِ، إِنَّ الأنبياءَ لم يُورِّثُوا دينارًا ولا درهمًا، إنَّما ورَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخذَ به أَخذَ بِحَظِّ وافرٍ»(١)

أَرْحَمُ النَّاسِ بِالخَلْقِ

أَهُلُ السُّنَّةِ وَالْجَماعةِ هُم أَرحمُ الناسِ بالخلقِ، وهُم العُدُولُ، يَضَعُونَ الأُمورَ فِي مَوْضِعِهَا اللَّائِقِ بِهَا، وَلَا يَظْلِمُونَ فِي حقِّ اللهِ، ولَا يَضَعُونَ الأُمورَ فِي مَوْضِعِهَا اللَّائِقِ بِهَا، وَلَا يَظْلِمُونَ فِي حقِّ اللهِ، ولَا فَي حقِّ عبادِهِ، وبهذا هُمْ وَسَطُّ عُدُولُ يَتَعَبَّدُونَ لِللهِ بِرَحمتِهِمْ لِلْخَلْقِ، قالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا أَ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهُمْ إِلَّا لِيَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ أَوَإِن كَانَتْ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ أَوَإِن كَانَتْ لَكَيْهَا إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى الله أَوْمَا كَانَ الله لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ أَإِنَّ الله لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ أَإِنَّ الله لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ أَإِنَّ الله بِالنَّاسِ لَرَءُوفُ رَّحِيمٌ ﴿ الله الله بِالنَّاسِ لَرَءُوفُ رَّحِيمٌ ﴾ (١)

رَوَى الإمامُ البخُارِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- في تفسيرِ هذهِ الآيةِ حديثًا

⁽١) أخرجه الترمذي في «سننه» كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، وصححه الألباني

⁽٢) سورة البقرة، الآية رقم ١٤٣

صريحًا مَا نَصُّهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَعُولُ: مَنْ شُهُودُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَجُاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ» فَيَعُولُ: مَنْ شُهُودُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ» فَيَعُولُ: مَنْ شُهُودُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ» فَيَعُولُ: مُعَلَّاكُمْ أُمَّةً وَسَلَّمَ-: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَلَّمَ-: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَلَّمَ اللهِ وَسَلَّمَ اللهِ وَسَلَّمَ اللهِ وَسَلَّمَ اللهِ وَسَلَّمَ اللهِ وَسَلَّمَ اللهُ وَلَمُ اللهُ وَلَيْكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ اللهِ عَلَيْ عَلَيْ اللهُ اللهُ اللهُ وَلَيْكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ قَالَ: «عَدْلًا» ﴿ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ وَلَا اللهُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ وَاللّه اللهُ اللهِ اللهُ ال

وكذا فسَّرَ غيرُ واحدٍ مِنَ السَّلَفِ - منهم أبو سعيدٍ وأبو هريرةَ وقتادةُ ومجاهدٌ وغيرُهُم - أُمَّةً وَسَطًا أي: عُدُولًا.

عن عبد اللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عن النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «خيرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ»(٢)

وعن إبراهيمَ بنِ عبدِ الرحمٰن العُذرِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- عَن النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «يحملُ هَذا العِلْمَ مِن كلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ

⁽١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطا﴾

⁽٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد

يَنْفُون عنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»(١)

ومن عِلمِهِم بالحق، وعدلهِم ورحمتِهِم بالخلق، تَفْرِيقُهم بين المُخَالفِ والمخَالفة، وأنهم ينظرون إلى المخالفة الشرعية وإلى المخالف، ويُفرِّقون بينَ المخالفاتِ الشرْعِيَّةِ المخالفِ، ويُفرِّقون بينَ المخالفاتِ الشرْعِيَّةِ بما تَقْتَضِيهِ نصوصُ الكتاب والسنة، وبِمَا أجمع عليهِ سلفُ الأمَّة، وإنْ ثبتَ بالأدلةِ المتَّفقِ عليها أن المخالفة كُفرُّ وشِرْكُ قالوا: إنَّها كفرُ وشركُ، وإنْ ثبتَ بالأدلةِ المتَّفقِ عليها أنها بدعةً قالُوا: بدعةً، وإنْ ثبتَ بالأدلةِ أنها فِسقُ قالوا: فِسْقُ، من غيرِ مُجازَفةٍ ولا شَططٍ، ومن عِلمِهم بالنصوصِ وتمامِ عدهِم ورحمتِهم بالخلقِ أنهُم يُقسمون البِدَعَ إلى مصفّرةٍ وإلى مفسّقةٍ حَسْبَمَا تَقْتَضِيهِ النصوصُ والْإِجْمَاعُ البِدَعَ إلى مصفّرةٍ وإلى مفسّقةٍ حَسْبَمَا تَقْتَضِيهِ النصوصُ والْإِجْمَاعُ

ومِن تمامِ عدلهِم أيضا أنهم لا يَحْكُمون على المُخالفِ بعد ثبوتِ مخالفتِهِ كفرًا أو بدعةً أو فسقًا بالأدلةِ المتَّفقِ عليهَا أو الإجماعِ أنه كافرُ أو مبتدع أو فاسق إلا على وجهِ الإطلاقِ والتَّعْمِيم، وأَمَّا الْحُكُمُ على المُخَالِفِ بأنه كافرُ أو مبتدعٌ أو فاسقُ على وجهِ التقييدِ والتعْيينِ فيحتاجُ إلى مزيدِ نظرٍ مِن أهلِ العلم الراسِخِين، فينظرُ هَوُلاءِ الرَّاسِخُونَ المتَمَكِّنونَ: هلْ هَذَا الوَصْفُ مُنْطبِقٌ عَلَى فينظرُ هَوُلاءِ الرَّاسِخُونَ المتَمَكِّنونَ: هلْ هَذَا الوَصْفُ مُنْطبِقٌ عَلَى

⁽١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» وصححه الألباني

هذا الشخصِ الْمُعَيَّنِ؟ وهل توفَّرتْ فيهِ شُرُوطُهُ؟ وانتفتْ مَوَانِعُهُ؟ فَيَحْكُمُونَ لَهُ أَوْ عَليهِ بأَدلَّةٍ قاطعةٍ مِن غير مُجَازَفَةٍ وَلَا شَطَطٍ.

مَصَادِرُ التلقِّي عِندَ أَهْلِ السُّنَّةِ

مَصَادِرُ تَلقِّي العِلْمِ والدينِ عِنْدَ أَهلِ السنَّةِ والجَمَاعَةِ هِي كتابُ اللهِ العزيزِ وصحيحُ سنَّةِ النبيِّ محمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءً قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ (١)

وَقَالَ -جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۞ (٢)

وعَن أَبِي هُرَيرةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-قالَ: قالَ رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

⁽١) سورة الأعراف، الآية رقم ٣

⁽٢) سورة النساء، الآية رقم ٥٩

«إني قد تركتُ فيكُم شيْئَيْنِ؛ لن تضِلُّوا بعدهما؛ كتابَ اللهِ وسنَّتِي، ولن يتفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عليَّ الحوْضَ»(١)

الكتابُ والسنَّةُ علَى فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ

أهلُ السنَّةِ والجماعةِ لا يُنزِّلُونَ نصوصَ الكتابِ والسنَّةِ إلا على فهْمِ الصحابةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- وهُم محلُّ الثِّقَةِ، ومَحلُّ العدلِ، ومَحلُّ الثَّناءِ، وهُم ضمانٌ لهذهِ الأُمَّةِ، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

«وأصحابي أَمَنَةُ لِأُمَّتِي، فإذا ذَهبَ أصحابي أَتي أَمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»(٢)

وقد جَعَلَ اللهُ اتّباعَهم بإحسانٍ سببًا للاهتداء، وجعلَهُ دِينًا يوجِبُ رِضى اللهِ سبحانَهُ، ودخولَ الجنّةِ والخُلودَ فيها، وَذلكَ الفوْزُ العظيمُ، قالَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-:

﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ

⁽١) أخرجه الحاكم في «كتاب المستدرك على الصحيحين» كتاب العلم، وصححه الألباني في صحيح الجامع

⁽٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» عن أبي موسى الأشعري -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، كتاب فضائل الصحابة، باب بيان أن بقاء النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة

فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿ اللهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿ اللهُ وَاللهِ اللهُ اللهُ اللهُ وَاللهِ اللهُ اللهُ

﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۞ (٢)

وعَن عُقبةَ بِنِ عامرٍ الجهنيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- قالَ، سمِعتُ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ: «هلاكُ أُمَّتي في الكتَابَ واللَّبنِ» قالُوا يا رسولَ اللهِ، ما الكتابُ واللبنُ؟ قال: «يَتعلَّمون القرآنَ فيَتأُوّلُونَهُ على غيرِ ما أَنزلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، ويُجِبُّونَ اللَّبَنَ فَيَدَعُونَ الجماعاتِ والجُمَعَ ويَبْدُونَ»(٣)

وكمَا قَالَ ابْن أبي العِزّ الحَنَفيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «بَلْ سُوءُ الفهمِ عَن اللهِ ورسولِهِ أصلُ كلِّ خطأٍ في الفروعِ أصلُ كلِّ خطأٍ في الفروعِ

⁽١) سورة البقرة، الآية رقم ١٣٧

⁽٢) سورة التوبة، الآية رقم ١٠٠

⁽٣) أخرجه أحمد في «مسنده» مسند الشاميين، وصححه الألباني في الصحيحة

والأصُولِ، ولا سِيَّمَا إِنْ أُضِيفَ إليْهِ سُوءُ القَصْدِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ (١)

أهل السنّةِ يُقدِّمون النقلَ علَى العقلِ

أهلُ السنَّةِ لا يُقدِّمونَ العقلَ على النقلِ، وهم دائمًا مع النقُولِ، يدُورُونَ حيثُ دارتْ، ويقِفُونَ حيثُ وقَفَتْ، وليسَ عندَهُم التحسِينُ والتقْبِيحُ العقْليُّ المُطلقُ، ولا يَقِيسُون الأمورَ بِرأْيِهِم، ويعْتَصِمُونَ بِالنُّصوصِ، ويتَّهِمُونَ العقولَ.

قَالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَى اللهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَاتَّقُوا اللهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَاتَّقُوا اللهَ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ اللهُ مَا اللهُ اللهُ مَا اللهُ اللهُ مَا اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ الل

وقَالَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿) (٣)

⁽١) ابن أبي العز في «شرح العقيدة الطحاوية»

⁽٢) سورة الحجرات، الآية رقم ١

⁽٣) سورة الأحزاب، الآية رقم ٣٦

وَقَالَ -جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ ۞ ﴾ (١)

وعنْ مُعاذةَ قالتْ، سألتُ عائشةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- فقُلتُ: «مَا بالُ الحائضِ تَقْضِي الصومَ ولا تَقْضِي الصلاةَ؟ فقالتْ: أَحَرُورِيَّةُ أُنتِ؟ قلتُ: لسْتُ بَحَرُورِيَّةٍ ولْكنِّي أَسألُ، قالتْ: كانَ يُصيبُنَا ذلكَ، فنُؤمَرُ بِقضَاءِ الصَّلاةِ»(٢)

ومِنْ تقديمِ أهلِ السنَّةِ والجماعةِ النقلَ على العقْلِ أنهم يُصلُّونَ فِي النِّعالِ داخلَ المسجدِ، ويَخْلَعُونَهَا عندَ المشيِ بَيْنَ القُبورِ، وهُمْ معَ النصُوصِ دَائمًا، لَا معَ الْآرَاءِ والْأَهْوَاءِ.

وقالَ أميرُ المؤمنينَ عليُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّاْيِ لَكَانَ أَسفلُ الحُفِّ أَوْلَى بِالمَسْجِ مِنْ أَعْلَاهُ، وقدْ رَأَيتُ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَمْسَحُ عَلَى ظاهِرِ خُفَيْهِ»(٣)

⁽١) سورة المؤمنون، الآية رقم ٧١

⁽٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة

⁽٣) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب كيف المسح، وصححه الألباني

الْمِراءُ والجِدالُ والخُصوماتُ في الدِّينِ

أهل السنَّةِ والجماعةِ لا يَخُوضُونَ في الْمِرَاءِ والجِدَالِ والْخُصُومَاتِ في الدِّينِ، والجدْلُ: هو المفاوَضةُ على سبيلِ المُنَازَعَةِ والْمُغَالَبَةِ، وليسَ عندَهمْ هذَا الجُدْلُ الْمَمْقُوتُ، ولا يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَاتِ ابتغاءَ الفتنةِ وابتغاءَ تأويلِها، بلْ يَرُدُّونَها إلى الْمُحْكَمَاتِ، وهم الذينَ يَنْظُرونَ إلى ما أُمِرُوا بهِ لِيَعْمَلُوا بِهِ، ويَنْظُرُونَ إلى مَا نُهُوا عنْهُ لِيَبْتَعِدُوا عَنْهُ.

قالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ اإِن فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرُ مَّا هُم بِبَالِغِيهِ ۚ فَاسْتَعِذْ بِاللّٰهِ ۗ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۞ ﴾ (١)

وقَالَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ هُوَ الَّذِى أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتُ مُّحْكَمَاتُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ مِنْهُ آيَاتُ مُّحْكَمَاتُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتُ ۖ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ اللهَ اللهُ اللهَ اللهُ اللهَ اللهَ اللهُ اللهَ اللهَ اللهَ اللهَ اللهَ اللهَ اللهُ اللهَ اللهَ اللهُ اللهَ اللهَ اللهَ اللهُ اللهَ اللهُ اللهِ اللهُ ال

⁽١) سورة غافر، الآية رقم ٥٦

وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ۞﴾(١)

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قالَ، قالَ رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «ما ضَلَّ قومٌ بعدَ هُدًى كانُوا علَيهِ إِلَّا أُوتُوا الجُدْلَ» ثُمَّ قَرأً: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿ ﴾ (٢) (٣)

ومَا أَحْسَنَ مَا أَوْرَدَهُ الحَافِظُ ابنُ رَجبٍ -رَحِمَهُ اللهُ- في هذَا الصدَدِ حكايةً عن بعضِ السلَفِ: [وإذَا أَرَادَ اللهُ بعبدٍ شراً أَغلَقَ عنهُ بابَ العملِ وفَتحَ لهُ بابَ الجدلِ.. وقيلَ لَهُ: (أي: لمالكِ بنِ أنسٍ) الرَّجلُ يكونُ عالماً بالسُّنَنِ يُجَادِلُ عنها؟ قالَ: «لَا، ولكنْ يخْبِرُ بالسنَّةِ، فإنْ يُصونُ عالماً بالسُّنَنِ يُجَادِلُ عنها؟ قالَ: «لَا، ولكنْ يخْبِرُ بالسنَّةِ، فإنْ قُبلَ مِنهُ وإلا سَكتَ» وقالَ: «الْمِرَاءُ والجِدَالُ فِي الْعِلْمِ يَذْهبُ بِنُورِ الْعِلْمِ» وقالَ: «الْمِرَاءُ في الْعِلْمِ يُقسِّي الْقَلْبَ وَيُورِثُ الضِغْنَ»](٤) انتَهَى كلامُه -رَحِمَهُ اللهُ-

⁽١) سورة آلُ عمران، الآية رقم ٧

⁽٢) سورة الزخرف، الآية رقم ٥٨

⁽٣) أخرجه أحمد في «مسنده» تتمة مسند الأنصار، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير

⁽٤) ابن رجب في «بيان فضل علم السلف على علم الخلف»

التسليمُ للنصوصِ والآثارِ

أهلُ السنةِ يُسلِّمونَ للنُّصوصِ والآثارِ، والتسليمُ للنصُوصِ والآثارِ هوَ مَبْدَأٌ دِينيُّ عندهم، لا يُزَعْزِعُهُ شيءٌ، ويعْتقِدونَ أنَّ التشريعَ والبيانَ مِن اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فَقَطْ، قالَ تعَالى:

﴿ لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ۞ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ۞ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ۞ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ۞ (١)

وكذٰلكَ يَعْتَقِدونَ أَنَّمَا على رسولِنَا البلاغُ المبينُ، قالَ تَعَالَى:

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيُّ يُوحَىٰ ۞ اِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيُّ يُوحَىٰ ۞ (٢)

وقَالَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ۞ ﴾ (٣)

فَلَا يَبْقَى عَلَى الناسِ إِلَّا التَّسْلِيُم لِلهِ ولِشَرْعِهِ، والاسْتِسْلَامُ

⁽١) سورة القيامة، الآية رقم ١٦-١٩

⁽٢) سورة النجم، الآية رقم ٣-٤

⁽٣) سورة التغابن، الآية رقم ١٢

السرِيعُ لِأَوَامِرِهِ ونَوَاهِيهِ، وقالَ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۞ ﴾ (١)

التَّسْليمُ للنُّصُوصِ وَالآثارِ مَبْدَأٌ مِن مَبَادِئِ الدِّينِ الْحَنيفِ، والالْتِزَامُ بهِ أَمرُ مُتَحَتِّمُ لَا هَوَادَةَ فِيهِ، والنبيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يُؤصِّلُ هذَا الْمَبْدَأَ، وَيُرَبِّي عَلَيهِ أَصْحَابَهُ الْكِرَامَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-، كَانَ يُؤصِّلُ هذَا الْبَابِ مَا أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ مُسلِمٌ فِي «صَحِيحِه»

[عنْ أَبِي هُرِيرةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: لَمَّا نَزِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿ لِللهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿ لِللهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَهُ ۗ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ اللهُ ا

قالَ: فاشتَدَّ ذٰلكَ على أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-فأَتَوا رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثُمَّ بَرَكُوا عَلى الرُّكَبِ فقالُوا: أَيْ رسولَ اللهِ، كُلِّفْنَا مِن الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ؛ الصلاةَ والصيامَ والجهادَ

⁽١) سورة النور، الآية رقم ٥١

⁽٢) سورة البقرة، الآية رقم ٢٨٤

والصدقة، وقدْ أُنْزِلَتْ عليكَ هٰذهِ الآيةُ وَلَا نُطِيقُهَا.

قَالَ رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَتُريدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهِلُ الكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سمِعْنَا وعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإليْكَ الْمَصِيرُ»

قَالُوا: سمِعْنَا وأَطَعْنَا، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وإليْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا اللهُ في إِثْرِهَا: القومُ ذلَّتْ بِهَا ألسِنَتُهمْ فَأَنْزَلَ اللهُ في إِثْرِهَا:

﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلُّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَا ثِصَالُهِ مَن رَّسُلِهِ ۚ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ۞ ﴾ (١)

فَلَمَّا فَعَلُوا ذٰلكَ نَسَخَهَا اللهُ تَعَالَى، فأنزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-:

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا الْكَثَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا الْكَتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ.. ﴾ (٢) قَالَ: نَعَمْ، ﴿ وَاعْفُ عَنَّا ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلُنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ .. ﴾ (٣) قال: نَعَمْ، ﴿ وَاعْفُ عَنَّا

⁽١) سورة البقرة، الآية رقم ٢٨٥

⁽٢) سورة البقرة، الآية رقم ٢٨٦

⁽٣) سورة البقرة، الآية رقم ٢٨٦

وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿ اللَّهِ اللَّهُ ال

وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قيلَ فِي هذا البابِ العَظِيمِ ما أَوْرَدَ الإمامُ البُخارِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- في صحيحِهِ عنْ محمَّدِ بنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قالَ: «مِن اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- الرسَالةُ، وَعَلى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- البَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ»(٣)

الاجتماعُ على الحقِّ ونَبذُ الفُرْقَةِ والاختِلافِ

أَهُلُ السنَّةِ والجماعةِ يَجْتَمِعُونَ على الحقِّ، ويُنابِذُونَ الفُرْقَةَ والاختلافَ، ويَسِيرُونَ على مَا كَانَ عليهِ النبيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- والاختلافَ، ويَلْزَمُونَ جماعة المسلمينَ وإمامَهُمْ، وهُمْ قومٌ مُجْتمِعُونَ، وأصحابُهُ، ويُلْزَمُونَ جماعة المسلمينَ وإمامَهُمْ، وهُمْ قومٌ مُجْتمِعُونَ، يَأْخُذُونَ بِكُلِّ أسبابِ الائْتِلَافِ والاجْتِماع، ويُنابِذُونَ الفُرْقَةَ وجميعَ أسبابِهَا، وقَدْ افْتَرَقَتْ الأممُ قَبْلَهمْ على الأَهْوَاءِ والْآرَاءِ، ولَيْسَ وجميعَ أسبابِهَا، وقدْ افْتَرَقَتْ الأممُ قَبْلَهمْ على الأَهْوَاءِ والْآرَاءِ، ولَيْسَ

⁽١) سورة البقرة، الآية رقم ٢٨٦

⁽٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، وقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ ﴾

⁽٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» مُعلَّقا، كتاب التوحيد، باب قول اللهِ تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِكَ ۗ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾

افتراقُ هذهِ الأُمَّةِ على ثلاثٍ وسبعينَ فِرْقَةً إلَّا على الْأَهْوَاءِ، فَيَمْقُتُونَ الْأَهواءَ وأَهْلَهَا، ويُشَنِّعُونَ عليهِمْ، ويُحَذِّرُونَ مِنهمْ، لأَنَّهُمْ يُلَبِّسُونَ على الأُمَّةِ دِينَهَا، ويُفَرِّقُونَها فِرَقًا وأَحْزَابًا.

عَن أَبِي عامِرِ الهَوْزَنِيِّ أَنَّهُ حَجَّ معَ مُعاوِيةً -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- فسَمِعهُ يقولُ: قامَ فينَا رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- يومًا فَذَكَرَ: «إِنَّ أَهلَ الكتابِ قبلَكُمْ تَفرَّقُوا على اثْنَتَيْنِ وسبعينَ فِرْقَةً فِي الأَهْوَاءِ، أَلَا وإِنَّ هذهِ الأَمَّةَ ستَفْتَرِقُ على ثلاثٍ وسبعينَ فِرْقةً فِي الأَهْوَاءِ، كُلُّهَا فِي النَّارِ هذهِ الأَمَّةَ ستَفْتَرِقُ على ثلاثٍ وسبعينَ فِرْقةً فِي الأَهْوَاءِ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إلَّا واحدةً وهِي الجُمَاعَةُ، أَلَا وَإِنَّهُ يَغُرُجُ فِي أُمَّتِي قومٌ يَهْوُونَ هَوى، يتَجَارى الكلبُ بصاحِبِهِ، لا يَدَعُ منهُ يتَجَارَى الكلبُ بصاحِبِهِ، لا يَدَعُ منهُ عِرْقًا وَلَا مَفْصلًا إِلَّا دَخَلَهُ»(١)

طريقةُ تلقِّي العِلمِ والدينِ عندَ أهلِ السُّلَّةِ

فإذًا؛ أهلُ السنَّةِ والجماعةِ يَرْجعُونَ إِلَى كتابِ اللهِ وإِلَى سنَّةِ رسولِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي جَمِيعِ شُؤُونِ حياتِهِمْ، ويَتَأَكَّدُونَ مِنْ صِحَّةِ الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ، ولا يَردُّونَ شَيئًا مِن كتابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وصَحيح سنَّةِ النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ويُنزِّلُونَ نُصوصَ الكتابِ

⁽١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» ذكر الأهواء المذمومة، وصححه الألباني

والسُّنَّةِ على مُرادِ اللهِ ومُرادِ رسُولِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-، ويَرْجِعُونَ إلى أَهْلِ العِلْمِ بِسُوَّالِهِمْ عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ، وَيَرْبِطُونَ النَّاسَ بِعُلَمَائِهِمْ وأَمْنَائِهِمْ، وَفِي النَّوازِلِ لَا يَرجِعُونَ إِلَّا إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، وَيَعْلَمُونَ وأَمْنَائِهِمْ، وَفِي النَّوازِلِ لَا يَرجِعُونَ إِلَّا إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، وَفِي النَّوازِلِ لَا يَرجِعُونَ إِلَّا إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، وَيَعْلَمُونَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالتَّمْكِينِ، ويُقدِّمُونَ أَهْلِ الْعِلْمِ عِندَ الْأَصَاغِرِ، ويَعْلَمُونَ الْعِلْمَ عِندَ الْأَصَاغِرِ، ويَعْلَمُونَ أَهْلِ الأَهْوَاءِ والْبِدَعِ. ويَعْلَمُونَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ والْبِدَعِ.

عَن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قالَ: سمِعْتُ رسولَ اللهِ حَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ: «إنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِن العِبَادِ، ولُكِنْ يَقْبِضُ العِلمَ بِقَبْضِ العُلماءِ، حَتَّى إذَا لَمْ يُتَزِعُهُ مِن العِبَادِ، ولُكِنْ يَقْبِضُ العِلمَ بِقَبْضِ العُلماءِ، حَتَّى إذَا لَمْ يُبتِ عَلْماً اتَّخَذَ الناسُ رؤوسًا جُهَّالًا فسُئِلُوا فأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُوا وأَضَلُوا»(۱)

ورَوَى ابنُ المباركِ -رَحِمُهُ اللهُ- أثرًا نفيسًا عَن عبدِ اللهِ بنِ مسعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قالَ: «لا يَزالُ الناسُ خِيْرٍ مَا أَتَاهُمْ العِلْمُ مِنْ قِبَلِ أَصْحَابِ محمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأَكَابِرِهِمْ، فَإِذَا أَتَاهُم العِلْمُ مِن قِبَلِ أَصَاغِرِهِمْ، فَذَلِكَ حينَ هَلَكُوا»(٢)

⁽١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم

⁽٢) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» باب ما جاء في قبض العلم

ومَا أَحْسَنَ مَا أَوْرَدَهُ ابنُ أَبِي العِزِّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي شرْحِهِ للعَقِيدَةِ الطحاوِيَّةِ عنْ رَبيعَةَ بنِ أَبِي عبدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ قالَ: «النَّاسُ فِي حُجُورِ عُلْمَاتِهِمْ كالصِّبْيَانِ فِي حُجُورِ آبَاتِهِمْ» (١)

أساسُ دعوةِ أهل السنّةِ والجماعةِ

أَهُلُ السنةِ والجماعةِ يَدْعُونَ الناسَ علَى بصيرةٍ إلى ما دَعَا اللهِ جميعُ أنبياءِ اللهِ ورسلِهِ مِن لَّدُنْ نوحٍ أَوَّلهِمْ إلى مُحمدٍ آخِرِهِمْ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ- وأصلُ دين الأنْبِياءِ وأساسُهُ أمرانِ:

أُولُهمَا: توحيدُ اللهِ -عَزَّ وَجَلَ-، وإخْلاصُ الدينِ كلِّهِ لِلهِ، وَحَثُ الناسِ على إفرادِ العبادةِ لهُ وحدَهُ، لا شريكَ لَهُ، والْمُوالَاةُ وَالْمُعَادَاةُ فِيهِ، وتَضْفِيرُ مَنْ تَرَكَهُ، والتوحيدُ أعظمُ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ عِبَادَهُ، ومِنْ فيهِ، وتضْفِيرُ مَنْ تَرَكَهُ، والتوحيدُ أعظمُ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ عِبَادَهُ، ومِنْ دونِهِ لَا يَقْبَلُ اللهُ عمَلاً، ومِن أَجْلِ تَحْقِيقِهِ خَلَقَ اللهُ الثَّقَلَيْنِ؛ الجنَّ والإنسَ، وأَرسَلَ الرسُلَ، وأَنزَلَ الكتُب، ورُفِعَتْ رايةُ الجهادِ، وسُفِكَتْ والإنسَ، وأربَعَتْ رايةُ الجهادِ، وسُفِكَتْ الدماءُ، وسُبِيَتْ الأنجالُ والأولادُ، وصُودِرتْ الأموالُ، وأُقيمَتْ سوقُ الجنَّةِ وَفَريقٌ فِي الجُنَّةِ وَفَريقٌ فِي الجُنَّةِ وَفَريقٌ فِي الشَّعِيرِ.

⁽١) ابن أبي العز في «شرح العقيدة الطحاوية»

قالَ اللهُ -تَبَارَك وَتَعَالَى-:

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ١٠٠ ﴾ (١)

وقالَ -جَلَّ مِنْ قَائِلٍ-:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوجِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ۞ ﴾ (٢)

وقالَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ.. ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ.. ﴿ **) (**)

وعَن أَبِي مالكِ، عَن أَبِيهِ قالَ: سمِعتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ: «مَنْ قالَ لا إله إلَّا اللهُ، وكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حرُمَ مالُهُ وَدَمُهُ، وحِسَابُهُ عَلَى اللهِ»(٤)

⁽١) سورة الذاريات، الآية رقم ٥٦

⁽٢) سورة الأنبياء، الآية رقم ٢٥

⁽٣) سورة النحل، الآية رقم ٣٦

⁽٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله

وقدْ أَوْرَدَ شَيْخُ الإسْلامِ مُحَمَّدُ بِنُ عبدِ الوهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي كَتَابِ التوحيدِ مَا اسْتَنْبَطَهُ مِنْ فِقْهِ هَذَا الحديثِ وفَوَائِدِهِ، وقالَ: «وَهَذَا مِنْ أَعْظِمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنى لَا إلهَ إلّا اللهُ؛ فإنّهُ لَمْ يَجْعَلْ التَّلَفُظُ بَهَا عاصِمًا للدَّمِ والمالِ، بلْ ولَا مَعرفة مَعْنَاهَا مِعَ لفظِهَا، بلْ ولَا أَلْا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ الْإِقْرارَ بِذَٰلِكَ، بلْ ولَا كُونَهُ لَا يَدْعُو إِلّا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَحْرُمُ مالُهُ ودمُهُ حتَّى يُضِيفَ إلى ذَلكَ الصُفرَ بِمَا يُعبدُ منْ دُونِ اللهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوقَّفَ، لمْ يُحرَمُ مالهُ ولَا دمُهُ، فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ اللهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوقَّفَ، لمْ يُحرَمُ مالهُ ولَا دمُهُ، فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وأَجَلَّهَا! يَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ! وحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِع!»(١)

وعَنْ أَبِي ذَرِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَنَّ جِبْرِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- عَرَضَ لَهُ فِي جَانبِ الْحُرَّةِ ثُمَّ قالَ: «بَشِّرْ أُمَّتَكَ جَبْرِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- عَرَضَ لَهُ فِي جَانبِ الْحُرَّةِ ثُمَّ قالَ: «بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ ماتَ لَا يُشْرِكُ باللهِ شيئًا دخَلَ الجِنَّة»(٢)

<u>ثانيهما:</u> التحديرُ مِن الشرْكِ بالله: وهوَ أَعْظَمُ ذَنْبٍ عُصِيَ اللهُ بِهِ، فَتَجِبُ مُجَانَبَتُهُ، والتَّحْذِيرُ مِنْهُ، والتغْلِيظُ فِيهِ، والْمُعَادَاةُ فِيهِ، وتَحْفِيرُ مَنْ فَعَلَهُ، وَمَنْ مَاتَ عَلَيْهِ فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُ، وليَحْبَطَنَّ وتَحْفِيرُ مَنْ فَعَلَهُ، وَمَنْ مَاتَ عَلَيْهِ فَلَنْ يَغْفِرَ الله لَهُ، وليَحْبَطَنَّ

⁽١) محمد بن عبد الوهاب في «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»

⁽٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الرقاق، باب المكثرون هم المقلون

عَمَلُهُ، وتَكُونُ الْجُنَّةُ مُحَرَّمَةً عَلَيهِ، ومَأْوَاهُ النَّارُ لَا مَحَالَةَ، ويَخْلُدُ فِي جَهَنَّمَ مُهَانًا إِلَى أَبَدِ الْآبِدِينَ.

قالَ اللهُ -تَبَارَك وَتَعَالَى-:

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرَكُ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ۞)(١)

وقَالَ -جَلَّ مِنْ قَائِلِ-:

﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذُلِكَ لِمَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ۞ (٢)

وقال -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ وَلَقَدْ أُوجِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَقَدْ أُوجِيَ إِلَى الَّذِينَ مِن الْخَاسِرِينَ ﴿ (٣)

وقَالَ -جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

⁽١) سورة النساء، الآية رقم ٤٨

⁽٢) سورة النساء، الآية رقم ١١٦

⁽٣) سورة الزمر، الآية رقم ٦٥

﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجُنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ۖ وَمَا لِلطَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارِ ﴿) (١)

وَقَالَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا اللَّهِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ يَسُرًا اللهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ الللللَّهُ الللهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللللْهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ الللللِهُ الللللْمُ اللللللللَهُ اللللللْمُ الللللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ الللللللْمُ الللللْمُ الللللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الل

وَعَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الكَبَائِرِ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ وعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ وقَتْلُ النَّفْسِ وَقَوْلُ الزُّورِ »^(٣)

التوحيدُ هو إِفرادُ اللَّهِ بالعبادةِ

التوحيدُ الذِي جاءتْ بِهِ الرسلُ إِنَّمَا يَتضَمَّنُ إِثْبَاتَ الإلَهِيَّةِ بِللهِ وحدَهُ بِأَنْ يُشْهَدَ أَنْ لَا إِللهَ إِلَّا اللهُ، لَا يُعبَدُ إِلَّا إِيَّاهُ، وَلَا يُتَوَكَّلُ إِلَّا عَلَيْهِ، وَلَا يُعْمَلُ إِلَّا لِأَجْلِهِ، عَلَيْهِ، وَلَا يُعْمَلُ إِلَّا لِأَجْلِهِ، وَلَا يُعْمَلُ إِلَّا لَهُ، ولَا يُعَادَى إِلَّا فِيهِ، وَلَا يُعْمَلُ إِلَّا لِأَجْلِهِ، وبهَذَا بَعَثَ اللهُ رسُولَهُ محمَّدًا -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى مُشْرِكِي العَرَبِ،

⁽١) سورة المائدة، الآية رقم ٧٢

⁽٢) سورة النساء، الآية رقم ١٦٨-١٦٩

⁽٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها

وكَانُوا مُقِرِّينَ بِأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ الرَّازِقُ وَالْمُحْيِي وَالْمُحْيِي والْمُعِينُ، وَكَانُوا مَعَ هَذَا مُشْرِكِينَ.

قَالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿ ﴾ (١)

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالتوْحيدِ الذِي بُعِثَ بِهِ أَنْبِيَاءُ اللهِ ورُسُلُهُ مُجَرَّدَ توحيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وهوَ اعْتِقَادُ أَنَّ الله وحْدَهُ الخَالِقُ، الرَّازِقُ، الْمُحْيِي، توحيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وهوَ اعْتِقَادُ أَنَّ الله وحْدَهُ الخَالِقُ، الرَّازِقُ، الْمُحْيِي، الْمُمِيثُ، بَل الذِي بُعِثَ بِهِ نبيُّنَا -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- والْأَنْبِياءُ قَبْلَهُ هُوَ توحيدُ الْأُلُوهِيَّةِ والْعِبادَةِ، وَقَدْ دَعَا إِلَيها جميعُ أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ مِن لَّدُنْ أُولِهِم آدمَ إِلَى آخِرِهِم محمدٍ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ-

قَالَ اللهُ -تَبَارِكَ وَتَعَالَى- حِكَايَةً عَنْهُمْ:

﴿ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۞﴾ (٢)

فَالتَّوْحِيدُ الذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رسُلَهُ هُوَ تَحْقِيقُ الْعُبُودِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ لِللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

⁽١) سورة يوسف، الآية رقم ١٠٦

⁽٢) سورة الأعراف، الآية رقم ٦٥

الدعاءُ هُوَ العبادةُ

مَنْ لَهُ أَدْنَى دِرَايَةٌ بِالْكِتَابِ والسُّنَّةِ لَا يَشُكُّ فِي أَنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ، وهُوَ مَنْطُوقُ كَثِيرٍ مِن النُّصُوصِ وَمَفْهُومُهَا، وَيَكْفِي أَنْ أُورِدَ هُنَا مَا قَالَهُ حَافِظٌ الْحَكَمِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي هَذَا الْبَابِ:

[وَفِي جامِعِ التَّرْمُذِيِّ عَنْ أَبِي هُرِيرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- عَن النبيِّ عَن أَنْسِ بْنِ مالكِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَن النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَيْسَ شَيْءُ أَكْرِمَ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: عَن أَنْسِ بْنِ مالكِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَن النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «الدُّعَاءُ مُخُ الْعِبَادَةِ» وَقَالَ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، لَا نَعْرِفُهُ إِلّا مِنْ عَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَة، وَمَعْنَى مُخِ الْعِبَادَةِ أَيْ خَالِصُها، وفِيهِ عَن النَّعْمَانَ بنِ بَشِيرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- عَن النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: اللهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ مَنْ لَمْ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ وَقَالَ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ وَقَالَ اللهُ عَنْهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ وَقَالَ اللهُ عَنْهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ وَقَالَ اللهُ عَنْهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَا عَلِي هُرَيْرَةً -رَضِيَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسُأَلُ اللهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ مَنْ لَهُ مَنْ لَمْ يَسُأَلُ اللهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ مِنْ حديثِ ابنِ عَبَاسٍ مَرْفُوعًا: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلُ اللهَ يَعْضَبْ عَلَيْهِ مِنْ حديثِ ابنِ عَبَاسٍ مَرْفُوعًا: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلُ اللهَ» يَعْضَبْ عَلَيْهِ مِنْ حديثِ ابنِ عَبَاسٍ مَرْفُوعًا: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلُ اللهُ»

⁽١) سورة غافر، الآية رقم ٦٠

وهُوَ حَديثُ حَسَنُ صَحِيحٌ](١) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-

والدُّعَاءُ عَلَى قِسْمَيْنِ: دُعَاءُ عِبَادَةٍ وَدُعَاءُ مَسْأَلَةٍ، وقَدْ بيَّنَ هَذِهِ الْمُسْأَلَةَ العَلَامةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللهُ- فَقَالَ:

[الدُّعاءُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسمَيْنِ؛ دُعاءُ مسألةٍ، ودُعاءُ عبادةٍ، فَدُعاءُ المسألةِ أَنْ تَقُولَ: يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَدُعاءُ العِبادَةِ أَنْ تُصَلِّيَ لِلهِ، السَّلَةِ أَنْ تَقُولَ: يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَدُعاءُ العِبادَةِ أَنْ تُصَلِّي لِلهِ، فَنَحْتَاجُ الْآنَ إِلَى دَلِيلٍ وَتَعْلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْعِبَادَةَ تُسمَّى دُعاءً، الدَّليلُ فَنَحْتَاجُ الْآنَ إِلَى دَلِيلٍ وَتَعْلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْعِبَادَةَ تُسمَّى دُعاءً، الدَّليلُ قولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ الَّذِينَ قَلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ النَّذِينَ يَسَعَدُخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ اللهِ اللهُ عَلَى اللهُ عَبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ اللهُ اللهُ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

وقَالَ شيخُ الْإِسْلامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَجْمُوعِ فَتَاوِيهِ: «فَكُلُّ دُعَاءِ عِبَادَةٍ مستلزمٌ لِدُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ، وَكُلُّ دُعَاءِ مَسْأَلَةٍ مُتَضَمِّنُ لِدُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ، وَكُلُّ دُعَاءِ مَسْأَلَةٍ مُتَضَمِّنُ لِدُعَاءِ الْعَبَادَةِ» (٤) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-

⁽١) حافظ الحكمي في «معارج القبول بشرح سلم الوصول» الفصل الثالث في تعريف العبادة وذكر بعض أنواعها وأن من صرف منها شيئا لغير الله فقد أشرك

⁽١) سورة غافر، الآية رقم ٦٠

⁽٣) ابن عثيمين في «شرح الأربعين النووية»

⁽٤) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج١٥ ص١١ طبعة ورثة عبدالرحمن بن محمد بن قاسم

الاستعانة عِبَادةً

«والاسْتِعَانَةُ طَلَبُ الْعَوْنِ»(١) وَ (الْاسْتِعَاذَةُ هِيَ الْالْتِجَاءُ إِلَى الْغَيْرِ وَالْاسْتِعَاذَةُ هِيَ الْالْتِجَاءُ إِلَى الْغَيْرِ وَالْاَسْتِعَانَةُ طَلَبُ الْغَوْثِ وَهُوَ إِزَالَةُ الشِّدَّةِ»(٢) وَفِي كُلِّ مِنهَا دُعاءٌ ومسألَةٌ، ولِذلكَ فَهِيَ عبادَةٌ، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ مِنهَا دُعاءٌ ومسألَةٌ، ولِذلكَ فَهِيَ عبادَةٌ، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۞ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۞ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۞ وَمِن شَرِّ النَّقَاتَاتِ فِي الْعُقَدِ ۞ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۞ ﴾ (٤)

وقَالَ -جَلَّ جَلَالُهُ-:

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۞ مَلِكِ النَّاسِ ۞ إِلَٰهِ النَّاسِ ۞ مِن شَرِّ الْوَسُواسِ الْخَنَّاسِ ۞ مِن الْجِنَّةِ الْوَسُواسِ الْخَنَّاسِ ۞ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ۞ ﴿ مَنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ۞ ﴾ (٥)

وقَالَ -تَعَالَى ذِكْرُهُ-:

⁽١) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج١ ص١٠٣ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

⁽٢) الراغب الأصفهاني في «مفردات ألفاظ القرآن»

⁽٣) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج١ ص١٠٣ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

⁽٤) سورة الفلق، الآية رقم ١-٥

⁽٥) سورة الناس، الآية رقم ١-٦

﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ۞﴾(١)

وقَالَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۞ (٢) وهذِهِ الْآيَةُ هِيَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "قَالَ اللهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿ الْحُمْدِ التَّهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ ﴿ قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ۞ ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلِيَّ عبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ۞ ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلِيَّ عبْدِي، وقالَ مَرَّةً: فَوَّضَ إِلَيَّ عبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ إِلَيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ فَسْتَعِينُ ۞ ﴾ قالَ: هَذَا بَيْنِي وبَيْنَ عبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿ الْمُحْرَاطُ الْمُسْتَقِيمَ ۞ صِرَاطَ عبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿ الْمُحْرَاطُ الْمُسْتَقِيمَ ۞ صِرَاطَ النَّيْنِ ﴾ قالَ: هَمْ عَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِينَ ﴾ قالَ: قالَ: ﴿ الشَّالِينَ ﴾ قالَ: قَالَ: ﴿ الْمُعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِينَ ﴾ قَالَ: قَالَ: ﴿ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِينَ ﴾ قالَ: قالَ: ﴿ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِينَ ﴾ قالَ: قالَ: ﴿ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِينَ ﴾

⁽١) سورة الأنفال، الآية رقم ٩

⁽٢) سورة الفاتحة، الآية رقم ٥

⁽٣) سورة الفاتحة، الآية رقم ٢-٧

هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»(١)

وعَن ابنِ عبَّاسٍ -رَخِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- يومًا فقالَ: «يا عُلامُ! إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ؛ احْفَظ اللهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلَ الله، وإِذَا اللهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظ الله تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلَ الله، وإِذَا الله يَعْفُوكَ الله عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ الله عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ إِلّا بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ الله لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ إِلّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ الله عَلَيْكَ، رُفِعَتْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ الله عَلَيْكَ، رُفِعَتْ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ اللهُ قَلَدُمُ وَجَفَّت الصَّحُفُ» (٢)

الاسْتِعانةُ لا تُصرَفُ لغير اللهِ

الْأَدِلَّةُ عَلَى هَذَا أَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ، وأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، قالَ شَيْخُ الإِسْلامِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ الْحُرَّانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي فَتَاوِيهِ:

[فصلُ: فِي أَلَّا يَسْأَلَ الْعَبْدُ إِلَّا اللهَ، قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ

⁽١) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة

⁽٢) أخرجه الترمذي في «سننه» كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، وصححه الألباني

فَانصَبْ ۞ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ۞ (١) قَالَ النَّهِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِذَا سَأَلْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ (٢) لِابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِذَا سَأَلْتَ فَاسْلَكُ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ (٢) وَفِي التِّرْمَذِيِّ الْمِيسَأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَى شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يُعَسِّرُهُ لَمْ يَتَيَسَّرُ (٣) وفي الصَّحِيج أَنَّهُ قَالَ لِعَدِيِّ بِنِ مَالِكٍ وَالرَّهْطِ الذينَ بَايَعَهُمْ مَعَهُ: ﴿لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا (١) فَكَانَ سَوْطُ أَحَدِهِمْ يَسْقُطُ مِنْ يَدِهِ فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ نَاوِلْنِي إِيَّاهُ، وفِي الصحِيح سَوْطُ أَحَدِهِمْ يَسْقُطُ مِنْ يَدِهِ فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ نَاوِلْنِي إِيَّاهُ، وفِي الصحِيح فِي حديثِ السَّبْعِينَ أَلْفًا الذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿هُمِ الذِينَ لِلْ مَسْأَلُوا النَّاسِ الْأَمْوالُ لَا يَعْمُ مَنْ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ لَا يَعْمُ مَنْ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ وَهُو نَوعٌ مِن السُّوَالِ، وَأَحادِيثُ النَّهْيِ عَنْ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ وَهُو نَوعٌ مِن السُّوَالِ، وَأَحادِيثُ النَّهْيِ عَنْ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ لَا فَعْنَ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ لَا فَوقًا مَالِي السَّوالِ وَأَحادِيثُ النَّهِي عَنْ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ وَهُو نَوعٌ مِن السُّوَالِ، وَأَحادِيثُ النَّهْيِ عَنْ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ الْمَوالُ وَهُو نَوعٌ مِن السُّوَالِ، وَأَحادِيثُ النَّهْيَ عَنْ مَسْأَلَةِ النَاسِ الْأَمْوالُ

⁽١) سورة الشرح، الآية رقم ٧-٨

⁽٢) أخرجه الترمذي في «سننه»، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله وصلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم- وصححه الألباني

⁽٣) أخرجه الترمذي في «سننه»، عن أنس -رضي الله عنه- دون قوله: «فإنه إن لم ييسره لم يتيسر» ضعفه الألباني، والزيادة المذكورة موقوفة على عائشة -رضي الله عنها-

⁽٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» عن عوف بن مالك الأشجعي -رضي الله عنه-كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس

⁽٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» عن ابن عباس -رضي الله عنهما- كتاب الرقاق، باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه

كَثِيرَةٌ، كَقَوْلِهِ: «لَا تَحِلُّ الْمَسْأَلَةُ إِلَّا لِفَلَاثَةٍ»(١) وقَولُهُ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ»(٢) الْحُدِيثُ، وقَولُهُ: «لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِهِمْ»(٣) وقَولُهُ: «لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِهِمْ»(٥) وقَولُهُ: «مَنْ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ»(٤) وأَمْثَالُ ذَلكَ، وقَولُهُ: «مَنْ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ»(٤) وأَمْثَالُ ذَلكَ، وقَولُهُ: «مَنْ نَرَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ»(٥) الْحُدِيث](١)

وَقَالَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَوْطِنٍ آخَرَ: [وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرْسَلَ الرسُلَ بِأَنَّهُ لَا إِلهَ إِلَّا هُوَ، فَتَخْلُو القُلُوبُ عَنْ مَحَبَّةِ مَا سِوَاهُ بِمَحَبَّتِهِ وَبَرَجائِهِ، وَعَن الْعَمَلِ لِمَا سِوَاهُ بِالْعَمَلِ وبِرَجائِهِ، وَعَن الْعَمَلِ لِمَا سِوَاهُ بِالْعَمَلِ

⁽١) أخرجه مسلم في «صحيحه» عن قبيصة بن مخارق، كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة

⁽٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» عن الزبير بن العوَّام، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة

⁽٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» عن ابن عمر رضي الله عنه، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس

⁽٤) أخرجه أبو داود في «سننه» عن ابن مسعود -رضي الله عنه- كتاب الزكاة، باب مَن يعطي مِن الصدقة وحدّ الغنيٰ وصححه الألباني

⁽٥) أخرجه أبو داود في «سننه» عن ابن مسعود -رضي الله عنه- كتاب الزكاة، باب في الاستعفاف وصححه الألباني

⁽٦) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج١ ص ٧٨ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

مَن استعانَ بغيرِ اللهِ فقدْ أَشْرِكَ

يُسْتَنْتَجُ مِمَّا سَبَقَ - كَمَا قَالَ العَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنِ حَسَنٍ آلُ الشيخِ فِي «فَتْحِ الْمَجِيدِ شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» -:

[أَنَّ كُلَّ أَمْرٍ شرَعَهُ اللهُ لِعِبَادِهِ وأَمرَهُمْ بِهِ، فَفِعْلُهُ لِلهِ عِبَادَةً، فَإِذَا صَرَفَ مِنْ تِلْكَ الْعِبَادَةِ شَيْئًا لِغَيْرِ اللهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ، مُصَادِمٌ لِمَا بَعَثَ

⁽١) سورة الفاتحة، الآية رقم ٥

⁽٢) سورة الفاتحة، الآية رقم ٥

⁽٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة -رضي الله عنه- كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة

⁽٤) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج ١٨ ص ٣١٩ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

اللهُ بِهِ رَسُولَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ قُلِ اللهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي ۞ ﴿ (١)] (١) أخذُ الأسْبَابِ المَأذُون بِهَا

مَا اسْتَثْنَاهُ الشَّرْعُ مِنْهَا بِدَلِيلٍ هُوَ أَخْذُ الْأَسْبَابِ الْمَأْذُونِ بِهَا دُونَ الْالْتِفَاتِ إِلَيْهَا، وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ -عَزَّ وَجَلَّ-:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ.. ١٠

وقوْلُهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ وَأَعِدُوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ.. ﴿ وَأَعِدُوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ.. ﴿ وَقُولُهُ -جَلَّ مِنْ قَائِل-:

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۞﴾(٥)

⁽١) سورة الزمر، الآية رقم ١٤

⁽٢) عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد»

⁽٣) سورة النساء، رقم الآية ٧١

⁽٤) سورة الأنفال، رقم الآية ٦٠

⁽٥) سورة الجمعة، رقم الآية ١٠

وقَولُهُ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- للصِّدِّيقَةِ مَرْيمَ بِنْتِ عِمْرَانَ:

﴿ وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ۞ ﴾ (١) ومِن السُّنَّةِ قَوْلُ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

«تَدَاوَوْا عِبَادَ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ واحِدٍ؛ الْهَرَمُ»^(٢)

وعَن أَبِي هُرِيرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- قالَ: قالَ رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «المؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِن الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَسَلَّمَ-: «المؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِن الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كلِّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ وَفِي كلِّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلْكِنْ قُلْ: قدرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَيْطَانِ»(٣)

وقَالَ شَيخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-:

[فَفِي قَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ

⁽١) سورة مريم، الآية رقم ٢٥

⁽٢) أخرجه السيوطي في «الجامع الصغير وزيادته» عن أسامة بن شريك، وصححه الألباني

⁽٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب القدر، باب الأمر بالقوة وترك العجز

بِاللهِ، وَلَا تَعْجِزْ^(۱)» أَمْرُ بِالتَسَبُّبِ الْمَأْمُورِ بِهِ، وهُوَ الْحِرْصُ عَلَى الْمَنَافِعِ، وَأَمَرَ مَعَ ذٰلِكَ بِالتَّوَكُّلِ، وهُوَ الْاسْتِعَانَةُ بِاللهِ، فَمَنْ اكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا فَقَدْ عَصَى أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ] (۲) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمُهُ اللهُ-

وَمِمَّا يَجِبُ التَّفَطُّنُ لَهُ أَنَّ أَخْذَ الْأَسْبَابِ إِنَّمَا هُوَ بِأَمْرِ اللهِ، فَيَجِبُ الْاعْتِمَادُ عَلَيْهَا، الْاعْتِمَادُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى عَلَى اللهُ عَلَى

[وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ مَا قَالَهُ طَائَفَةٌ مِن الْعُلَمَاءِ، قَالُوا: الْالْتِفَاتُ إِلَى الأَسبَابِ شِرْكُ فِي التَّوحِيدِ، وَمَحْوُ الْأَسْبَابِ أَنْ تَكُونَ أَسْبَابًا نَقْصُ فِي العَقْلِ، والْإِعْرَاضُ عَن الأَسبَابِ بِالْكُلِّيَّةِ قَدْحُ فِي الشرْعِ، وَإِنَّمَا التَوكُّلُ والرَجَاءُ مَعْنَى يَتَأَلَّفُ مِن مُوجِبِ التوحيدِ والعقْلِ والشرْع، وَبِيَانُ ذَلِكَ؛ أَنَّ الْالْتِفَاتَ إِلَى السبَبِ هُوَ اعْتَمَادُ القَلْبِ وَالشرْع، وَبِيَانُ ذَلِكَ؛ أَنَّ الْالْتِفَاتَ إِلَى السبَبِ هُوَ اعْتَمَادُ القَلْبِ عَلَيْهِ ورَجَاؤُهُ والْاسْتِنَادُ إِلَيْهِ، وَلَيْسَ فِي الْمَخْلُوقَاتِ مَا يَسْتَحِقُ هَذَا، لِلْأَنْهُ لَيسَ مُستَقِلًا، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ شُرَكَاءَ وأَضْدادٍ، ومعَ هَذَا كُلِّهِ فإِنْ لِلْأَنَّهُ لَيسَ مُستَقِلًا، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ شُرَكَاءَ وأَضْدادٍ، ومعَ هَذَا كُلِّهِ فإِنْ

⁽١) أخرجه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة -رضي الله عنه- كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة، وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله

⁽٢) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج١٨ ص١٨١، طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

لَمْ يُسَخِّرْهُ مُسبِّبُ الأَسْبَابِ لَمْ يُسخَّرْ، وَهذَا مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ اللهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، وأَنَّ السمواتِ والأَرْضَ ومَا بيْنَهُمَا والْأَفْلَاكَ ومَا حَوَتْهُ، لَهَا خالِقُ مُدَبِّرٌ غَيْرُهَا، وذلكَ أَنَّ كُلَّ مَا يَصْدُرُ عَنْ فَلَكٍ أَوْ كَوْتُهُ، لَهَا خالِقُ مُدَبِّرٌ غَيْرُهَا، وذلكَ أَنَّ كُلَّ مَا يَصْدُرُ عَنْ فَلَكٍ أَوْ كَوْكَ إِلَى مَا يَصْدُرُ عَنْ فَلَكٍ أَوْ كَوْرَ عَلِي اللهَ عَيْرِ ذلكَ فَإِنَّكَ تَجِدُهُ ليسَ مُستَقِلًا بِإِحْدَاثِ شَيْءٍ مِن الْحَوَادِثِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ مُشَارِكٍ وَمُعَاوِنٍ، وَهُو مَعَ ذلكَ لَهُ مُعَارضَاتٌ وَمُمَانِعَاتُ] (۱) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-

وقال -رَحِمُهُ اللهُ- فِي مَوطِنٍ آخَرَ مِنْ فَتَاوِيهِ: [فَالقَلْبُ لَا يَتَوَكَّلُ إِلَّا عَلَى مَنْ يَرْجُوهُ، فَمَنْ رَجَا قُوَّتَهُ أَوْ عَمَلَهُ أَوْ عِلْمهُ أَوْ حَالَهُ أَوْ صَدِيقَهُ أَوْ قَرَابَتَهُ أَوْ شَيخَهُ أَوْ مُلْكُهُ أَوْ مَالَهُ غَيْرَ ناظِرٍ إِلَى اللهِ كَانَ فِيهِ نَوْعُ أَوْ قَرَابَتَهُ أَوْ شَيخَهُ أَو مُلْكُهُ أَوْ مَالَهُ غَيْرَ ناظِرٍ إِلَى اللهِ كَانَ فِيهِ نَوْعُ تَوَكُّلُ عَلَيهِ إِلَّا خَابَ تَوَكُّلُ عَلَى ذَلِكَ السَّبَبِ، وَمَا رَجَا أَحَدُ مَخْلُوقًا أَوْ تَوَكَّلُ عَلَيهِ إِلَّا خَابَ ظُنُهُ فِيهِ، فَإِنَّهُ مُشْرِكُ، ﴿ وَمَن يُشْرِكُ بِاللّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿ آ ﴾ (٢) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-

⁽۱) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج ۸ ص ١٦٩-١٧٠ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

⁽٢) سورة الحج، الآية رقم ٣١

⁽٣) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج ١٠ ص ٢٥٧ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

الاستِعانةُ بِالإِنْسِيِّ فيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ

مِن الأَسْبَابِ الْمَأْذُونِ بِهَا شَرْعًا لِلْبَشَرِ الاستِعَانَةُ بِبَنِي جِنْسِهِ فِيمَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، والدَّلِيلُ عَلَى هَذَا مِن التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ قَولُ اللهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَ-:

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ.. ۞ ﴾ (١) وقوْلُهُ -جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

﴿ وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَكُمْ وَبَيْنَكُمْ وَبَيْنَكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقُ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿)

وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى ذَلِكَ مِن السُّنَّةِ قَوْلُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»(٣)

وَقَالَ شَيخُ الإسلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-: [وكذٰلِكَ الاستِعَانَةُ أيضًا، مِنْهَا مَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِللهِ، وَهِيَ الْمُشَارُ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

⁽١) سورة المائدة، الآية رقم ٢

⁽٢) سورة الأنفال، الآية رقم ٧٢

⁽٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» عن أنس بن مالك -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- كتاب المظالم، باب أعن أخاك ظالما أو مظلوما

نَسْتَعِينُ ۞ (١) فَإِنَّهُ لَا يُعِينُ عَلَى الْعِبَادَةِ الْإِعَانَةَ الْمُطْلَقَةَ إِلَّا اللهُ، وَقَدْ يُسْتَعَانُ بِالْمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ يُسْتَعَانُ بِالْمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِنِ اسْتَنصَرُ وكُمْ وَالتَّقْوَى .. ۞ (٢) وَكَذَلِكَ الْاسْتِنْصَارُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِنِ اسْتَنصَرُ وكُمْ فِي التَّقْوَى .. ۞ (٣) وَالنَّصْرُ الْمُطْلَقُ هُوَ خَلْقُ مَا بِهِ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصُرُ.. ۞ (٣) وَالنَّصْرُ الْمُطْلَقُ هُو خَلْقُ مَا بِهِ يُعْلَبُ الْعُدُولُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ] (٤) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-

وَقَالَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَوْطِنٍ آخَرَ مِنْهُ: [وَمَعُونَةُ الإِنْسَانِ لِغَيْرِهِ إِنَّمَا هِيَ بِفِعْلِهِ الْقَائِمِ فِي مَحَلِّ قُدْرَتِهِ، وَهِي شَيْءٌ لَا يَخْرُجُ عَنْهُ، ومَا خَرَجَ عَنْ مُحَلِّ قُدْرَتِهِ فَقَدْ تَقَدَّمَ الكَلَامُ فِيهِ، وَغَايَتُهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِيهِ شِرْكً] (٥) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-

الجنُّ ليسَ مِن الأسْبابِ المشروعَةِ لقضاءِ حوائجِ البشرِ

الْجِنُّ ليسَ مِن الأَسْبابِ المشرُوعةِ لِلْبَشَرِ لِقَضَاءِ حَوَاجِّهِمْ، والنصُوصُ الْمُسْتَفِيضَةُ مِنْ كتابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَمِنْ صَحيحِ سُنَّةِ

⁽١) سورة الفاتحة، الآية رقم ٥

⁽٢) سورة المائدة، الآية رقم ٢

⁽٣) سورة الأنفال، الآية رقم ٧٢

⁽٤) ابن تيمية في «الاستغاثة في الرد على البكري»

⁽٥) المصدر السابق

النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِثْلُ ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۞ ﴿ () وَقَوْلُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ﴿ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلَ اللهُ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْأَلَ اللهُ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتُ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ ﴾ (٢) وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا تَدُلُّ دِلَالَةً صَرِيحةً وَاضِحَةً أَنَّ الاسْتِعَانَةَ عِبَادَةً ، لَا تُصْرَفُ إِلَّا لِللهِ ، وَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْعًا لِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ شِرْكًا أَكْبَرَ يَنْقُلُهُ مِن الْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةٍ، فَلَا تَجُوزُ الْاسْتِعَانَةُ بِالْجِنِّ وَلَا بِغَيْرِهِمْ ، فَمَنْ فَعَلَهَا فَهُوَ كَافِرُ مُشْرِكُ.

وَأُمَّا اتِّخَاذُ الْجِنِّ سَبَبًا لِقَضَاءِ الْحُوَائِجِ فِيمَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ كَمَا يَسْتَعِينُ الْإِنْسَانُ بِبَنِي جِنْسِهِ فِيمَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ فَهَذَا أَمْرُ لَمْ يَرِدْ فِي الشَّهِ، وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ يَرِدْ فِي الشَّهِ، وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَوَانَّهُ لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَديثُ صحِيحٌ وَلَا ضَعِيفُ أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِالْجِنِّ فِي قَضَاءِ حَوَاعِجِهِ، وَمَا عَدَثُ صحِيحٌ وَلَا ضَعِيفُ أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِالْجِنِّ فِي قَضَاءِ حَوَاعِجِهِ، وَمَا الْمُعْتَرَهُمْ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنَ الْأَسْبَابِ الْمَأْذُونِ فِيهَا طِيلَةَ حَيَاتِهِ، وَمَا عَلَيْهُ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ الْكُرَامَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ- هَذَا الْأَمْرَ، وَلَا أَرْشَدَهُمْ إِلَيْهِ، وَقَدْ مَضَتْ فِي حَيَاتِهِمْ أَحْدَاثُ زُلْولُوا فِيهَا زِلْزَالًا وَلَا أَرْشَدَهُمْ إِلَيْهِ، وَقَدْ مَضَتْ فِي حَيَاتِهِمْ أَحْدَاثُ زُلُولُوا فِيهَا زِلْزَالًا

⁽١) سورة الفاتحة، الآية رقم ٥

⁽٢) أخرجه الترمذي في «سننه» كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله -صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم- وصححه الألباني

شَدِيدًا، زَاغَتْ فِيهَا الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحُنَاجِرَ، وَمَعَ هَذَا فَلَمْ يَسْتَعِن الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِقَرِينِهِ مِنَ الْجِنِّ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَوْ بِآخَرِينَ مِنْهُمْ فِيمَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، وكَذَلِكَ لَمْ يَرِدْ عَنْ أَحَدٍ مِن الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ اسْتَعانُوا بِجِنِّيٍّ فِي أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ، وَمَا الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ السَّعَانُوا بِجِنِيٍّ فِي أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ، وَهَا الصَّحَابَةِ أَنَّهُمُ الْجُنِّ مِن الْأَسْبَابِ الْمَأْذُونِ فِيهَا لِقَضَاءِ حَوَا يَجِهِمْ، وَهَذَا أَمْرُ مُحْمَعُ عَلَيْهِ عِنْدَ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

اتخاذُ الأسْبَابِ غَيرِ المشْرُوعَةِ شِركٌ باللهِ العَظِيمِ

اتّخَادُ الْأَسْبَابِ غَيرِ الْمَشْرُوعَةِ وَالْإِلْتِجَاءُ إِلَيْهَا شِرْكُ بِاللهِ سُبْحَانَهُ، وَمِن الْمَعْلُومِ مِنْ دينِ الْإِسْلَامِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ الالْتِجَاءَ إِلَى اللهِ قَدْحُ فِي التَّوحِيدِ، وَمِن الْأَسْبَابِ وَالْاعْتِمَادَ عَلَيْهَا غَيْرَ نَاظِرٍ إِلَى اللهِ قَدْحُ فِي التَّوحِيدِ، وَمِن اللهُ قَرَرِ فِي دِينِ اللهِ أَيْضًا أَنَّ اتّخَاذَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَمْ يَجْعَلْهَا اللهُ تَعَالَى اللهُ تَعَالَى اللهِ أَيْضًا أَنَّ اتّخَاذَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَمْ يَجْعَلْهَا اللهُ تَعَالَى اللهُ مَنْ اللهِ أَيْضًا أَنَّ اتّخَاذَ الْأَشْيَاءِ اللهِ سُبْحَانَهُ، وَمِصْدَاقُهُ مَا وَرَدَ سَبَبًا لِلْإِنْسَانِ لِقَضَاءِ حَوَاجِهِ شِرْكُ بِاللهِ سُبْحَانَهُ، وَمِصْدَاقُهُ مَا وَرَدَ عَنْ عبدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الطِّيرَةُ شِرْكُ، الطِّيرَةُ شِرْكُ، الطِّيرَةُ شِرْكُ؛ ثَلَاثًا، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلْكِنَ اللهُ يُذْهِبُهُ بِالتَّوكُلِ»(١)

⁽١) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطب، باب في الطيرة، وصححه الألباني

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقُولُ: «إِنَّ الرُّقَىٰ والتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكُ»(١)

وَالالْتِجَاءُ إِلَى غَيْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ يَقَعُ فِي صُوَرٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَقَدْ رَدَّ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- الاسْتِعَانَةَ بِغَيْرِ اللهِ والدُّعَاءَ لِغَيْرِهِ بِجَمِيعِ مَظَاهِرِهَا وَأَشْكَالِهَا فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ، مِنْهَا قَولُهُ -جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ۞ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ۞ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتُهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ عَدُورًا ۞ (٢)

وقولُهُ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ

⁽١) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطب، باب في تعليق التمائم، وصححه الألباني

⁽٢) سورة الإسراء، الآية رقم ٥٦-٥٧

⁽٣) سورة الأعراف، الآية رقم ١٩٧

وقوْلُهُ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-:

﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۗ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ ۞ ﴾ (١)

وقوْلُهُ -عَزَّ وَجَلَّ-:

﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمُّ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُرُونَ بِشِرْ كِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ١٠٠ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُرُونَ بِشِرْ كِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ١٠٠ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُرُونَ بِشِرْ كِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ١٠٠

وقوْلُهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۞ ﴾ (٣)

وقوْلُهُ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-:

﴿ يَدْعُو لَمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ ﴾

⁽١) سورة يونس، الآية رقم ١٠٦

⁽٢) سورة فاطر، الآية رقم ١٤

⁽٣) سورة الزخرف، الآية رقم ٨٦

⁽٤) سورة الحج، الآية رقم ١٣

وقوْلُهُ-جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ عِبَادُ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَادْعُوهُمْ فَالْكُمْ ۖ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿ اللهِ عَبِادُ اللهِ عَبِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿ اللهِ عَبِيبُوا لَكُمْ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ عَبِيبُوا لَكُمْ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللّهُ عَلَيْهُ اللّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللّهُ عَلَيْهُ اللّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَالْمُعِلَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِع

وقوْلُهُ-جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ ۗ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّالِ اللَّهُ وَالْمَطْلُوبُ ﴿ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللللِّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللْمُلْمُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُ الْمُعْلَمُ اللَّهُ الْمُعْلَمُ اللَّهُ الْمُلْمُ الللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللللللّهُ الللّهُ الللللللّهُ الللللللّهُ الللللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللللللّ

وقوْلُهُ -عَزَّ وَجَلَّ-:

﴿ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَ مِن دُونِهِ إِلٰهَا ۖ لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا ١٠٠٠

وقوْلُهُ -تَعَالَى ذِكْرُهُ-:

﴿ أَلَا إِنَّ لِللَّهِ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ ۗ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ

⁽١) سورة الأعراف، الآية رقم ١٩٤

⁽٢) سورة الحج، الآية رقم ٧٣

⁽٣) سورة الكهف، الآية رقم ١٤

يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾(١)

وقوْلُهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-:

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللهَ هُوَ الْعَلِيُ الْكَبِيرُ ﴿ ﴾ (٢)

وقَوْلُهُ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-:

﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَٰهَا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ۞﴾ (٣)

وقَوْلُهُ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:

﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَٰهَا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿ الْكَافِرُونَ ﴿ الْكَافِرُونَ ﴿ الْكَافِرُونَ ﴿ الْكَافِرُونَ ﴿ الْكَافِرُونَ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ الله

وقَوْلُهُ -جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

⁽١) سورة يونس، الآية رقم ٦٦

⁽٢) سورة لقمان، الآية رقم ٣٠

⁽٣) سورة الشعراء، الآية رقم ٢١٣

⁽٤) سورة المؤمنون، الآية رقم ١١٧

﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ۞ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ۞ ﴾ (١)

وقَوْلُهُ -عَزَّ وَجَلَّ-:

﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللهِ ۗ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۞ وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ۚ حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۗ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلَيُّ الْكَبِيرُ ۞ (٢)

فَنَفَى اللهُ الْمُلْكَ وَالشِّرْكَ، وَنَفَى أَنْ يَكُونَ لَهُ ظَهِيرٌ أَوْ شَفِيعٌ، وَسَدَّ جَمِيعَ الْأَبوَابِ وَالذَّرَائِعِ التِي تُفْضِي إِلَى الشِّرْكِ.

وأَوْضَحُ مِن هَذَا فِي الْبَابِ؛ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَتْ نُصُوصٌ كثِيرَةٌ فِي مَنْعِ الاستعانَةِ والاستِعَاذَةِ بِالجَانِّ، وفِي بَيَانِ مَغَبَّتِهَا وَعَوَاقِبِهَا السَّامِخِيمَةِ، وَحَذَّرَنَا مِنْهَا الشَّارِعُ الْحَكِيمُ أَبْلَغَ تَحْذِيرٍ، ومِن الشَّاهِدِ عَلَيْهِ مِنْ الكِتَابِ قولُ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-:

⁽١) سورة الأحقاف، الآية رقم ٥-٦

⁽٢) سورة سبأ، الآية رقم ٢٢-٢٣

﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ (١)

وَقَوْلُهُ -جَلَّ فِي عُلَاهُ-:

﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوُّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِير (٢)

وقوْلُهُ -تَعَالَى ذِكْرُهُ-:

﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الْإِنسِّ وَقَالَ أَوْلِيَا وُهُم مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۗ إِنَّ الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا أَقَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿ ﴾ (٣)

وقدْ أُوْرَدَ الأئمَّةُ فِي تَفْسِيرِ هذِهِ الآيَةِ، المذْكُورَةِ آنِفًا مِنْ سُورةِ الجِنِّ، مَا مَعْنَاهُ: [كَانَ الرَّجُلُ مِنهُمْ إِذَا نَزَلَ الْوَادِي فَبَاتَ بِهِ قَالَ: أَعُوذُ

⁽١) سورة الجن، الآية رقم ٦

⁽٢) سورة فاطر، الآية رقم ٦

⁽٣) سورة الأنعام، الآية رقم ١٢٨

بِعَزِيزِ هذَا الْوَادِي مِنْ شَرِّ سُفَهَاءِ قَوْمِهِ](١)

وقالَ عَبْدُ الرحمٰنِ بْنِ حَسَنٍ آلِ الشيخِ -رَحِمَهُ اللهُ- شارِحُ «كتَابِ التَّوْحِيدِ» مَا نَصُّهُ:

[وقَدْ أَجْمَعَ العُلمَاءُ عَلَى أَنّهُ لَا يَجُوزُ الْاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ، وقَالَ مُلّا عَلِيُّ قَارِي الْحُنَفِيُ: اللّا تَجُوزُ الاستِعاذَةُ بِالجِنِّ، فَقدْ ذَمَّ اللهُ الْكَافِرِينَ عَلَى ذَلِكَ وَذَكَرَ الآيةَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا الْكَافِرِينَ عَلَى ذَلِكَ وَذَكَرَ الآيةَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الْإنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاوُهُم مِّنَ الْإنسِ رَبّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ النّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلّا مَا شَاءَ اللهُ إِنّ رَبّكَ حَكِيمُ عَلِيمُ ﴿) (٢) مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلّا مَا شَاءَ اللهُ إِنّ رَبّكَ حَكِيمُ عَلِيمُ ﴿) (٢) فَاستِمْتَاعُ الْإِنْسِيِ تَعظيمُهُ إِيَّاهُ وَإِستِعَادَتُهُ فَاستِمْتَاعُ الْإِنْسِيِ تَعظيمُهُ إِيَّاهُ وَإِستِعَادَتُهُ بِهِ وَخُضُوعُهُ لَهُ الْتَهَى مُلَخَّمًا ، قَالَ الْمُصَنَفُ: وَفِيهِ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ بِهِ وَخُضُوعُهُ لَهُ الْتَهَى مُلَخَّمًا ، قَالَ الْمُصَنَفُ: وَفِيهِ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ بِهِ وَخُضُوعُهُ لَهُ الْتَهَى مُلَخَّمًا ، قَالَ الْمُصَنَفُ: وَفِيهِ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَعْمُ لَلهُ عَلَى الْقَيْءِ وَفِيهِ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَعْمُ لَيْهُ لَيْسَ مِنِ الشَّرْكِ] (٣)

⁽١) ابن جرير الطبري في «جامع البيان» تحت تفسير الآية ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ من الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِن الْجِنِّ ﴾

⁽٢) سورة الأنعام، الآية رقم ١٢٨

⁽٣) عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد» باب: من الشرك الاستعاذة بغير اللهِ

الاسْتِعَانةُ بالجنِّ شركُ أكبرُ

ومِمَّا سَبَقَ اتَّضَحَ لَنَا مِن الأَدِلَّةِ النَّاصِعَةِ الْبَيَاضِ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ والسنَّةِ أَنَّ الاسْتِعَانَةَ بِالْجِنِّ شِرْكُ أَكْبَرُ، وَقَدْ أَفْتَى بِذَلِكَ غَيْرُ والسنَّةِ أَنَّ الاسْتِعَانَةَ بِالْجِنِّ شِرْكُ أَكْبَرُ، وَقَدْ أَفْتَى بِذَلِكَ غَيْرُ واحِدٍ مِن الْأَئِمَّةِ، ومِنْهُم العَلَّامَةُ الشيْخُ ابْنُ بَازٍ -رَحِمَهُ اللهُ-، وَإِلَيْكُمْ نَصُّ فَتُواهُ:

[السُّوَّالُ الخَامِسُ: اشْتَهَرَ عنْدَ بَعْضِ الْعَوَامِ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ قَبْلَ النَّوْمِ يَا مَلْئِكَةَ الْحِفْظِ! أَيْقِظُونِي فِي السَّاعَةِ كَذَا، أَوْ عِنْدَ وَقْتِ كَذَا؟

الجُوَابُ: هَذَا لَا يَجُوزُ، بَلْ هُوَ مِن الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ، لأَنَّهُ دُعَاءُ لِغيرِ اللهِ، وطلبُ مِن الْجَوِرِ الْأَصْنَامِ والأَموَاتِ اللهِ، وطلبُ مِن الْجَوِمِ قولِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ۞ ﴾ (١) لَعُمومِ قولِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ۞ (١) وقولِهِ سبْحَانَهُ: ﴿ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن وقولِهِ سبْحَانَهُ: ﴿ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۞ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنْبَثُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ۞ ﴾ (١) فَسَمَّى سُبْحَانَهُ دُعاءَ غَيرِهِ مِن الْأَمْوَاتِ وَلَا يُنْبَثُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ۞ ﴾ (١) فَسَمَّى سُبْحَانَهُ دُعاءَ غَيرِهِ مِن الْأَمْوَاتِ وَلَا يُنْبَثُكُ مِثْلُ خَبِيرٍ ۞ ﴿ الْقَيَامَةِ عَمْ وَعَاءَ غَيرِهِ مِن الْأَمْوَاتِ

⁽١) سورة الجن، الآية رقم ١٨

⁽٢) سورة فاطر، الآية رقم ١٣-١٤

والأَصْنَامِ وَالْجِنِّ وَالْمَلْئِكَةِ شِرْكًا بِهِ سُبْحَانَهُ، وقَالَ -عَزَّ وَجَلَ-: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۞ ﴾ (١) وقالَ سبْحَانَهُ: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ اللّهِ إِلْهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا وقالَ سبْحَانَهُ: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ اللّهِ إِلْهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا عِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ۞ ﴾ (١) فَسَمَّى الدَاعِينَ لِغَيْرِهِ حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ۞ ﴾ (١) فَسَمَّى الدَاعِينَ لِغَيْرِهِ كَافِرِينَ، وهَذَا يَعُمُّ جميعَ الْمَدْعُوِّينَ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ أَمْوَاتٍ أَوْ أَصْنَامِ أَوْ جَنِّ أَوْ مَلْئِكَةٍ، وَلَا يُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْحَيُّ الْخَاضِرُ الْقَادِرُ لِقَوْلِ اللهِ سِبْحَانَهُ فِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿ فَاسْتَغَاثَهُ الّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوهِ. ۞ ﴾ (١)

ومِنْ هَذَا الشِّرْكِ قُولُ بعْضِ النَّاسِ يَا جِنُّ! خُذُوهُ، يَا سَبْعَهُ! خُذُوهُ، أَوْ يَا جِنَّ الشِّعْبِ الفُلَانِيِّ! أَوْ يَا جِنَّ الشِّعْبِ الفُلَانِيِّ! أَوْ يَا جِنَّ بَلَدِ فُلَانٍ! فَهَذَا كُلُّهُ شِرْكُ أَكْبَرُ، ودَعوَةٌ لِغَيرِ اللهِ مِن الغَائِبِينَ، وإِذَا قَالَ: يَا مَلْئِكَةَ اللهِ! أَيْقِظُونِي أَو احْفَظُونِي فَهَذَا شِرْكُ أَكْبَرُ، أَوْ وإِذَا قَالَ: يَا مَلْئِكَةَ اللهِ! أَيْقِظُونِي أَو احْفَظُونِي فَهَذَا شِرْكُ أَكْبَرُ، أَوْ يَا جِنَّ الْبَيْتِ احْفَظُونِي أَوْ أَيْقِظُونِي فَهَذَا شِرْكُ أَكْبَرُ، نَعُوذُ باللهِ مِنْ ذَلكَ، والوَاجِبُ عَلَى المسلِمِ أَنْ يَحْذَرَ ذَلِكَ، وأَنْ يَسْتَغِيثَ بِاللهِ مِنْ ذَلكَ، والوَاجِبُ عَلَى المسلِمِ أَنْ يَحْذَرَ ذَلِكَ، وأَنْ يَسْتَغِيثَ بِاللهِ مِنْ ذَلكَ، والوَاجِبُ عَلَى المسلِمِ أَنْ يَحْذَرَ ذَلِكَ، وأَنْ يَسْتَغِيثَ بِاللهِ

⁽١) سورة الجن، الآية رقم ٦

⁽٢) سورة المؤمنون، الآية رقم ١١٧

⁽٣) سورة القصص، الآية رقم ١٥

وَحْدَهُ، وِيَسْأَلُهُ وحْدَهُ، فَفِيهِ الْكِفَايَةُ سُبْحَانَهُ، وهُوَ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وهُوَ القَائِلُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿ الْمُعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ .. ﴿ اللهُ عَلَيْهِ وَلَقَائِلُ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِي فَإِنِي قَرِيبُ ۖ أُجِيبُ وَالْقَائِلُ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِي فَإِنِي قَرِيبُ ۖ أُجِيبُ دَعُوةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ دَعُوةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ دَعُولَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلُ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿ إِذَا اسْتَعِنْ بِاللهِ ﴾ (٢) ويَقُولُ النَّهِيُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿ إِذَا اسْتَعِنْ بِاللهِ ﴾ (٢)

نَسْأَلُ الله أَنْ يُوَفِّقَنَا وجَميعَ المسْلِمينَ لِلْفِقهِ فِي دِينِهِ وَالسَّلَامَةَ مِنْ أَسْبَابِ غَضَبِهِ، إِنَّهُ سمِيعٌ قَرِيبً] (٤)

وَنُورِدُ هُنَا أَيْضًا فَتْوَى مِنِ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ، وَإِلَيْكُمْ نَصُّ الْفَتْوَى:

[سُؤَالٌ: فِي البَلْدَةِ الَّتِي أَسْكُنُ فِيهَا، الشِّرْكُ مُنْتَشِرٌ بِكُلِّ مَظَاهِرِهِ مِن الشَّعْوَذَةِ والسِّحْرِ والْاسْتِعَانَةِ بِالْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ،

⁽١) سورة غافر، الآية رقم ٦٠

⁽٢) سورة البقرة، الآية رقم ١٨٦

⁽٣) أخرجه الترمذي في «سننه» كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، وصححه الألباني

⁽٤) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» للشيخ عبد العزيز بن باز -رَحِمَهُ اللهُ- ج ٧ ص ١٨٨-١٨٦

وقَدْ وُضِعَ فِي يَدِي كِتَابُ عُنْوَانُهُ «عِلَاجُ الْأُمُورِ السِّحْرِيَّةِ» وَكِتَابُ «الشِّرْكُ ومَظَاهِرُهُ» وَجَدْتُ فِيهَا جُمْلَةً مِن الْأَحَادِيثِ الصحِيحَةِ الشِّرِكُ ومَظَاهِرُهُ» وَجَدْتُ فِيهَا جُمْلَةً مِن الْأَحَادِيثِ الصحِيحَةِ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تُبِيحُ الرُّقَى بِالْقُرْآنِ، فَاشْتَغَلْتُ بِالرُّقَى، وَلِكَثْرَةِ الْمَرْضَى خُصُوصًا الذِينَ بِهِمْ سِحْرُ أَوْ صَرْعُ أَصبَحْتُ أَرْقِي وَلِكَثْرَةِ الْمَرْضَى خُصُوصًا الذِينَ بِهِمْ سِحْرُ أَوْ صَرْعُ أَصبَحْتُ أَرْقِي لَيْلاً وَنَهَارًا، فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَسْتَعِينَ بِجِنِيِّ لِأَجْلِ إِخْرَاجِ السِّحْرِ، أَوْ لَيُلاً وَنَهَارًا، فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَسْتَعِينَ بِجِنِيٍّ لِأَجْلِ إِخْرَاجِ السِّحْرِ، أَوْ آمُرهُ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ التَّمَائِمِ الْمَخْفِيَّةِ؟

جَوَابُ: لَا يَجُوزُ الاستِعَانَةُ بِالْجِنِّ وَالْغَائِبِينَ، لِأَنَّ هَذَا مِن الشِّرْكِ بِاللهِ -عَزَّ وَجَلَّ - لِأَنَّ الاسْتِعَانَةَ عِبادَةٌ لَا يَجُوزُ صَرْفُهَا لِغَيْرِ اللهِ لَا مِن الْجِنِّ وَلَا مِن الْإِنْسِ وَلَا مِن الْمَلَائِكَةِ وَلَا غَيْرِهِمْ، إِلَّا مَعَ القَادِرِ الْجِنِّ وَلَا مِن الْإِنْسِ وَلَا مِن الْمَلَائِكَةِ وَلَا غَيْرِهِمْ، إِلَّا مَعَ القَادِرِ الْجِنِّ وَلَا مِن الْإِنْسِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، كَالْاسْتِعَانَةِ بِالْإِنْسَانِ الْحَيِّ الْقَادِرِ فِي الزِّرَاعَةِ والْبِنَاءِ وَقِتَالِ الْأَعْدَاءِ، أَمَّا الْجِنُّ فَحُكُمُ الْحَيِّ الْقَادِرِ فِي الزِّرَاعَةِ والْبِنَاءِ وَقِتَالِ الْأَعْدَاءِ، أَمَّا الْجِنُّ فَحُكُمُ الْحَيِّ الْقَادِرِ فِي الزِّرَاعَةِ والْبِنَاءِ وَقِتَالِ الْأَعْدَاءِ، أَمَّا الْجِنُّ فَحُكُمُ الْحَيِّ الْقَادِرِ فِي الزِّرَاعَةِ والْبِنَاءِ وَقِتَالِ الْأَعْدَاءِ، أَمَّا الْجِنُّ فَحُكُمُ الْحَيْ وَلِي النَّهِ اللهِ مَعَلَيْهِ مِنْ الْأَشْيَاءِ، لِقَوْلِ النَّيِ عَن وَجَلً -: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ فِي شَيْءٍ مِن الْأَشْيَاءِ، لَقَوْلِ النَّيِ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ بِاللهِ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ﴿ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاستَعِنْ بِاللهِ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ﴿ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاستَعِنْ بِاللهِ اللهِ وَاللهِ التَّوْفِيقُ، وَسَلَّمَ -: ﴿ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاستَعِنْ بِاللهِ اللهِ اللهُ وَاللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ المِن اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ الْمُؤْلِقِي اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللَّهِ اللهُ الْعَلَاهِ اللهُ الْمِنْ اللهُ المُلْكُولِ المُعْلَى اللهُ الْهُ اللْمُلْعِلَا الْمُؤْلِ اللهُ اللهُ الْمُؤْلِ المُسْلَمِ الله

⁽١) سورة الفاتحة، الآية رقم ٥

⁽٢) أخرجه الترمذي في «سننه» عن ابن عباس -رضي الله عنهما- كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، وصححه الألباني

وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وسَلَّمَ] اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ.

| | | | | | الرئيس |
|---------|------------|---------|----------|------------|-----------------|
| بڪر | عبد العزيز | صالح | عبد الله | عبد الرزاق | عبد العزيز بن |
| أبو زيد | آل الشيخ | الفوزان | بن غديان | عفيفي | عبد الله بن باز |

وَمَنْ قَالَ غَيرَ هَذَا فَلَيْسَ لَهُ دَلِيلٌ لَا مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَلَا مِنْ اللهِ، وَلَا مِنْ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَا مِنْ إِجْمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَا مِنْ إِجْمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَمَنْ قَاسَ الْجِنَّ بِالْإِنْسِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقِيَاسُهُ قِيَاسٌ مَعَ الْفَارِقِ وَمَنْ قَاسَ الْجِنَ بِالْإِنْسِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقِيَاسُهُ قِيَاسٌ مَعَ الْفَارِقِ وَبَاطِلٌ مَرْدُودٌ كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ الشَيْخُ عبدُ اللهِ بْنُ عبدِ الرحِيمِ اللهِ عَلَى سُؤَالٍ، فَقَالَ:

[فَانْتَبِهُ أَيُّهَا الْمُحِبُّ فِي الْاسْتِرْسَالِ، وَمَنْ قَالَ - وَأَنَا أَعْرِفُ مَنْ قَالَ الْمُعَاصِرِينَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ هَذَا - مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، سَوَاءُ مِمَّا سَبَقَ وَمِن الْمُعَاصِرِينَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ هَذَا - مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، سَوَاءُ مِمَّا سَبَقَ وَمِن الْمُعَاصِرِينَ، إِلَّا أَنَّهُ قَوْلُ مَرْجُوحٌ ضَعِيفٌ، اجْتَهَدَ صَاحِبُهُ فَلَمْ يُصِبْ، هُمْ قَاسُوا أَنَّ الْاسْتِعَانَةَ بِالْإِنْسِ الْمُسْلِمِ، هِيَ لَوْ كَانَتْ الْسُتِعَانَةَ بِالْإِنْسِ الْمُسْلِمِ، هِيَ لَوْ كَانَتْ الصُّورَةُ كَذَلِكَ لَقُلْنَا بِالْجُوَازِ، لَكِن الْفَرْقُ بَيِّنُ، هُمْ عَالَمُ غَيْبٍ وأَنتُمْ الصُّورَةُ كَذَلِكَ لَقُلْنَا بِالْجُوَازِ، لَكِن الْفَرْقُ بَيِّنُ، هُمْ عَالَمُ غَيْبٍ وأَنتُمْ

عَالَمُ شَهَادَةٍ، وَلِذَا افْترَقَ^(۱) اللهُ -جَلَّ وَعَلَا- يَقُولُ: ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۖ.. ۞﴾(١) ﴿قَالَ عِفْرِيتُ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ.. ۞﴾(١) نَعَمْ](٤)

وَمَنْ فَعَلَ شيئًا مِنْ هذَا الْقَبِيلِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللهِ إِنْ كَانَ جَاهِلًا، وإِنْ كَانَ مُتَعَمِّدًا فَعَلَيهِ أَنْ يَنْطِقَ بِالشَّهَادَتَينِ وَيَدْخُلَ فِي الإسلامِ مِنْ جَدِيدٍ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الشيْخُ الْعَلَّامَةُ صَالِحُ الْفَوْزَان -حَفِظَهُ اللهُ- إِجَابةً عَلَى سُؤَالٍ: -حَفِظَهُ اللهُ- إِجَابةً عَلَى سُؤَالٍ:

[يقُولُ السَّائِلُ: هُنَاكَ مَقُولَاتُ مِثْلُ اخْطِفُوهُ، أَوْ اكْسِرُوا رَقَبَتَهُ، أَوْ خُذُوهُ، هَلْ يُعْتَبَرُ ذَلكَ مِنْ مُنَادَاةِ الْجِنِّ؟

الجَوَابُ: نَعمْ، مُنادَاةُ الْغَائِبِ مِن الْجِنِّ أَوْ مِنْ بَنِي آدمَ وهُوَ غائِبُ يُعْتَبَرُ هَذَا مَمْنُوعًا لِأَنَّهُ مِن الْاسْتِغَائَةِ بِغَيْرِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَالْاسْتِعَانَةِ بِغَيْرِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَالْاسْتِعَانَةِ بِغَيْرِ اللهِ، نَعَمْ..

⁽١) كذا قال الشيخ في درسه، والظاهر أنه أراد به 'فَرَّقَ'

⁽٢) سورة الأعراف، الآية رقم ٢٧

⁽٣) سورة النمل، الآية رقم ٣٩

⁽٤) موقع ميراث الأنبياء، العنوان: ما نصيحتكم للذين يرمون الشرك الأكبر على من أجاز الاستعانة بالجن المسلم؟

يَقُولُ تَكْمِلَةً لِلسُّوَالِ يَا شَيْخُ: وَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْطِقَ بِالشَّهَادَةِ بَعْدَ ذَلِكَ؟

الْجُوَابُ: عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللهِ، إِذَا كَانَ جَاهِلًا تَصْفِي التَّوْبَةُ، أَمَّا إِذَا كَانَ تَعَمَّدَ هَذَا الشَّيْءَ فَلَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ جَدِيدٍ، نَعَمْ](١)

وبِهَذَا يَتَّضِحُ لَنَا أَنَّ دَعْوَى الْمُلَبِّسِينَ بِأَنَّ الْجِنِّيَّ إِنْ كَانَ مُسْلِمًا صَالِحًا حَاضِرًا قَادِرًا فَالطَّلَبُ مِنْهُ لَيْسَ دُعَاءً، بَلْ هُوَ مُجُرَّدُ طَلَبٍ مِثْل طَلَبِنَا مِن الْإِنْسِيِّ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ بَاطِلُ مَرْدُودٌ، وَلَيْسَ لَهُمْ دَلِيلُ إِلَّا فَلَبِنَا مِن الْإِنْسِيِّ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ بَاطِلُ مَرْدُودٌ، وَلَيْسَ لَهُمْ دَلِيلُ إِلَّا قِيَاسٌ فَاسِدٌ، وَالْقُيُودُ الْمَذْكُورَةُ غَيْرُ مُنْضَبِطَةٍ، وَالْجِنُ عَالَمُ غَيْبٍ، وَحُدُمُ حَاضِرِهِمْ كَغَائِبِهِمْ، وَالْاسْتِعَانَةُ بِهِمْ شِرْكُ أَكْبَرُ.

الشركُ فيكُمْ أَخفَى مِنْ دَبيبِ النمْلِ

الشِّرْكُ يَدِبُّ إِلَى هَذِهِ الأُمَّةِ دَبِيبَ النَّمْلِ، وتَلْحَقُ فِمَّامٌ مِنْهُمْ بِالشَّرِكِينَ، وقَدْ حَذَّرَنَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْهُ أَشَدَّ تَحْذِيرٍ، وَبَالَغَ فِي التَّغْلِيظِ فِيهِ، وَقَدْ أَوْرَدَ الْبُخَارِيُّ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ كِتَابِهِ وَبَالَغَ فِي التَّغْلِيظِ فِيهِ، وَقَدْ أَوْرَدَ الْبُخَارِيُّ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ كِتَابِهِ

⁽١) الشيخ صالح الفوزان في درسه لكتاب «بلوغ المرام» في ١٤٣٣/٠٧/٢٩ه، المرجع: شبكة سحاب السلفية

«الْأَدَبِ الْفُرَدِ» حَدِيثًا جَمَّ الْفَائِدَةِ وَعَظِيمَ الْعِبْرَةِ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبُّ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهيِدٌ، وَإِلَيْكُمْ نَصُّهُ:

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قالَ: ﴿ انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ السَّدَّيقِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: ﴿ يَا أَبَا الصِّدَّيقِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَكْرٍ وَهَل الشَّرْكُ إِلَّا مَنْ جَعَلَ مَعَ اللهِ إِلَهَا آخَرَ ؟ فقالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الشَّرْكُ إِلَّا مَنْ جَعَلَ مَعَ اللهِ إِلَهَا آخَرَ ؟ فقالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ؛ ﴿ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَلشَّرْكُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ إِذَا قُلْتَهُ ذَهَبَ عَنْكَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ؟ ﴾ قالَ: ﴿ قُلْ اللهُمَّ إِنِي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ ﴾ (١)

وقَدْ وَرَدَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- فِي قَوْلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَ-: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا.. ۞ ﴿ الْأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَيْلِ ﴾ (٣) هُوَ الشِّرْكُ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَيْلِ ﴾ (٣)

وعَنْ ثَوْبَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:

⁽١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» باب فضل الدعاء، وصححه الألباني

⁽٢) سورة البقرة، الآية رقم ٢٢

⁽٣) ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» تحت الآية رقم ٢٢ من سورة البقرة

(وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأُوْثَانَ (١)

أَقْيِسَةُ المُلبِّسِينَ ومُقَدّماتُهمْ العقليّةُ

الْمُقَدَّمَاتُ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا الْمُلَبِّسُونَ إِلَى نَتَائِجَ وَخِيمَةٍ كَمَا يَلِي: الْاسْتِعَانَةُ بِالْجِنِّ لَا تَجُوزُ، وَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِيهَا ضَعِيفَةٌ، وَالْعَمَلُ بِهَا حَرَامٌ، وَالنَّوَوِيُّ أَوْرَدَهُ فِي أَذْكَارَهِ وَقَالَ بِأَنَّهُ جُرِّبَتْ مَنْفَعَتُهُ، والشَّوْكَانِيُ حَرَامٌ، وَالنَّووِيُّ أَوْرَدَهُ فِي أَذْكَارِهِ وَقَالَ بِأَنَّهُ جُرِّبَتْ مَنْفَعَتُهُ، والشَّوْكَانِيُ أَجَازَهَا، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ عَمِلَ بِهِ، وَالْاسْتِعَانَةُ بِصَالِحِي الْجِنِّ الْحَاضِرِينَ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ فِيمَا يَقْدِرُ وَنَ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ شِيمًا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ شِيمًا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ شِيمًا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ شِيمًا قَالَ أَوْ عَمِلَ بِهِ الْأَئِمَّةُ، فَالرِّوايَاتُ مُتُونُهَا سَلِيمَةٌ وَإِنْ كَانَ شِرْكًا لَمَا قَالَ أَوْ عَمِلَ بِهِ الْأَئِمَةُ، فَالرِّوايَاتُ مُتُونُهَا سَلِيمَةٌ وَإِنْ كَانَ شِرْكًا لَمَا قَالَ أَوْ عَمِلَ بِهِ الْأَئِمَّةُ، فَالرِّوايَاتُ مُتُونُهَا سَلِيمَةٌ وَإِنْ كَانَ فِي أَسَانِيدِهَا ضُعْفُ، وَفِي نِهَايَةِ الْمَطَافِ أَصْبَحَ الْعُوامُ يَعْتَقِدُونَ أَنَ لَالْاسِيعَانَة بِالْجِنِّ لَيْسَتْ بِشِرْكٍ، بَلْ هُو جَائِزُ، وَأَقَرَّهَا الْأَئِمَةُ قَوْلًا الْاسْتِعَانَة بِالْحِنِّ لَيْسَتْ بِشِرْكٍ، بَلْ هُو جَائِزُ، وَأَقَرَّهَا الْأَئِمَةُ قَوْلًا الْالْمَادِ!!

انْظُرُوا كَيْفَ يَدِبُّ الشِّرْكُ دَبِيبَ النَّمْلِ إِلَى مُجْتَمَعِنَا الْحَاضِرِ! وَعَلَى لِسَانِ مَنْ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ مِنْ دُعَاةِ الْحَقِّ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ!! وَمَا

⁽١) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، وصححه الألباني

ذَاكَ إِلَّا بِخَوْضِهِمْ فِي الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا مَآلُ كُلِّ مَنْ يَتَّخِذُ دِينَهُ غَرْضًا لِلْخُصُومَاتِ، لَا يَسْتَقِرُّ لَهُ حَالُ، وَلَا يَشْبُثُ كُلِّ مَنْ يَتَّخِذُ دِينَهُ غَرْضًا لِلْخُصُومَاتِ، لَا يَسْتَقِرُ لَهُ حَالُ، وَلَا يَشْبُثُ لَهُ قَدْمُ، بَلْ يَتَنَقَّلُ مِنْ قَوْلٍ إِلَى قَوْلٍ، وَمِنْ مَوْقِفٍ إِلَى آخَرَ حَتَّى يَهْوِي لَهُ قَدْمُ، بَلْ يَتَنَقَّلُ مِنْ قَوْلٍ إِلَى قَوْلٍ، وَمِنْ مَوْقِفٍ إِلَى آخَرَ حَتَّى يَهْوِي بِهِ الْجُدْلُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ، وَمَا أَوْرَدَهُ الْخَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي هَذَا الصَّدَدِ حَقُّ لَا مِرْيَةَ فِيهِ، حَيْثُ يَقُولُ:

[وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتَ الْمِرَاءَ فَأَقْصِرْ، وقَالَ: مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرْضاً لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلَ](ا) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ الله-

وَكَذَلِكَ؛ هَذَا مَآلُ مَنْ يُقعِّدُ الْقَوَاعِدَ لِيَحْكُمَ بِهَا عَلَى التُّصُوصِ، وَقَالَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَوْطِنِ آخَرَ:

«وَمِنْ ذَلِكَ - أَعْنِي مُحْدَثَاتِ الْعُلُومِ - مَا أَحْدَثَهُ فُقَهَاءُ أَهْلِ الرَّأْيِ مِنْ ضَوَابِطَ وَقَوَاعِدَ عَقْلِيَّةٍ وَرَدِّ فُرُوعِ الْفِقْهِ إِلَيْهَا، وَسَوَاءٌ خَالَفَتْ السُّنَنَ أَمْ وَافَقَتْهَا طَرْداً لِتِلْكَ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهَا مِمَّا لَسُّنَنَ أَمْ وَافَقَتْهَا طَرْداً لِتِلْكَ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهَا مِمَّا تَأَوَّلُوهُ عَلَى نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»(٢)

⁽۱) ابن رجب في «بيان فضل علم السلف على علم الخلف»

⁽٢) المصدر السابق

الروايات الضعيفة ومناقشتها

هُناكَ ثَلَاثُ رِوَايَاتٍ ضَعِيفَةٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا الْمُلَبِّسُونَ فِي الْاسْتِعَانَةِ بِالْجِنِّ، وَنُورِدُهَا هُنَا لِمُنَاقَشَتِهَا وَبَيَانِ ضُعْفِهَا وَمَا حَكَمَ عَلَيْهَا أَئِمَّةُ النُّقَّادِ والْمُحَدِّثِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

الرّواية الأولى : مَا رَوَاهُ الطّبْرَانِيُّ وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» وَعَنْهُ ابْنُ السِّنِّي فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ حَسَّانٍ السَّمَرْقَنْدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّمَرْقَنْدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا، وَ قَالَ: «إِذَا بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا، وَقَالَ: «إِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضِ فَلَآةٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللهِ احْبِسُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ لِللهِ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَيَحْبِسُهُ عَلَيْهُ مِي اللهُ عَبْدَ اللهِ احْبِسُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ لِللهِ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَيَحْبِسُهُ عَلَيْهُ مِي اللهُ عَنْهُ مَا اللهِ المُلا اللهِ اللهِ اللهِ المُلا اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ المُلا اللهِ المُلا اللهِ المُلا اللهِ المُلا اللهِ المُلا اللهُ المُلْولِ المَلْهُ المُلْ اللهِ المُلا اللهُ المُلا اللهِ المُلِي المُلا المِلْهُ المُلا المَلْهُ المُلا المُلا المُلا المُلا اللهِ المُلا المُلا المُلا المُلا المُلا المُلا المُلا المَلا المُلا المَلا المَلا المُلا ا

لَقَدْ تَكَلَّمَ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ جَمْعُ مِن الْعُلَمَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا مُسْتَشْهِدِينَ بِمَا قَالَهُ أَئِمَّةُ النُّقَّادِ فِي ضُعْفِ إِسْنَادِهَا وَنَكَارَةِ مَتْنِهَا، وَأَكْتَفِي هُنَا بِذِكْرِ قَوْلِ عَالِمٍ وَقَوْلِ مُحَدِّثٍ فَقَطْ، حَيْثُ إِنَّ طَالِبَ الْحَقِّ وَأَكْتَفِي هُنَا بِذِكْرِ قَوْلِ عَالِمٍ وَقَوْلِ مُحَدِّثٍ فَقَطْ، حَيْثُ إِنَّ طَالِبَ الْحَقِّ وَأَكْتَفِي هُنَا بِذِكْرِ قَوْلِ عَالِمٍ وَقَوْلِ مُحَدِّثٍ فَقَطْ، حَيْثُ إِنَّ طَالِبَ الْحَقِّ يَكُفِيهِ أَلْفُ دَلِيلٍ.

أُوَّلاً: الشيخُ سُليْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ آلُ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ-: بَعْدَ أَنْ

سَاقَ الرِّوَايَةَ الْمَذْكُورَةَ أَرْدَفَ رَدَّهُ كَالتَّالِي:

[والجُوابُ أَنَّ هَذَا الحُدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَعْرُوفِ ابْنِ حَسَّانَ وهُو أَبُو مُعَاذٍ السَّمَرْقَنْدِيُ الْأَصْلِ: ثنا أَبُو مُعَاذٍ السَّمَرْقَنْدِيُ أَوُلُهُ فِي الْأَصْلِ: ثنا أَبُو مُعَاذٍ السَّمَرْقَنْدِيُ خَطَأً أَطُنُهُ مِن النَّاسِخِ. قَالَ ابْنُ عَدِيِّ: مُنْكَرُ الحُدِيثِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُ فِي «الْمِيزَانِ»: قَالَ ابْنُ عَدِيِّ: مُنْكَرُ الحُدِيثِ، قَدْ رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ فِي «الْمِيزَانِ»: قَالَ ابْنُ عَدِيِّ: مُنْكُرُ الحُدِيثِ، قَدْ رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ فَي «الْمِيزَانِ»: قَالَ ابْنُ عَدِيِّ: مُنْكَرُ الحُدِيثِ، قَدْ رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ فَي «الْمِيزَانِ»: قَالَ السُّيُوطِيُّ: حَدِيثُ ضَعِيفُ، وَأَقُولُ: بَلْ هُو بَاطِلٌ، إِذْ كَيْفَ يَكُونُ عِنْدَ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ يَغِيبُ عَنْ أَصْحَابِ سَعِيدٍ الْخُفَّاظِ الْأَثْبَاتِ مِثْل يَحْيَى الْقَطَّانِ، وَإِسْمَاعِيلَ عَنْ أَصْحَابِ سَعِيدٍ الْخُفَّاظِ الْأَثْبَاتِ مِثْل يَحْيَى الْقَطَّانِ، وَإِسْمَاعِيلَ عَنْ أَصْحَابِ سَعِيدٍ الْخُفَّاظِ الْأَثْبَاتِ مِثْل يَحْيَى الْقَطَّانِ، وَإِسْمَاعِيلَ عَنْ أَصْحَابِ سَعِيدٍ الْوَارِثِ، وَأَبِي الْمُبَارِكِ، وَالْأَنْصَارِي، وَعُيْدِ الْأَرْمُونَ وَاسْمَاءَهُ وَخَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَأَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرَ، وَسُفْيَانَ، وَشَعْبَةَ، وَقَبِي أَسَامَةَ، وَخَالِدِ بْنِ الْمُبْولِكِ، وَالْأَنْصَارِي، وغُنْدَدٍ، وابْنِ أَي وَشَعِهِ وَلُ الشَّيْخُ الْمَجْهُولُ الْمُنْكَرُ الْحُدِيثِ! وَعُنَا الشَّيخُ الْمَجْهُولُ الْمُنْكَرُ الْحُدِيثِ! وَضَعِهِ إِنْ الْمُعْمَى كَلَامُهُ عَلَى إِسْنَادِ هَذَا الصَّيْحَةِ عَلَى وَضَعِهِ إِنْ الْمُنْكَرُ الْحُدِيثِ!

ثانِيًا: الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِي -رَحِمَهُ اللهُ- يَقُولُ فِي كِتَابِهِ «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ»:

⁽١) سليمان بن عبد الله آل الشيخ في «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»

[وَهَذَا سَنَدُ ضَعِيفٌ، وَفِيهِ عِلَّتَانِ:

الْأُولَى: مَعْرُوفٌ هَذَا؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ إِنَّهُ مَعْرُوفٍ، قَالَ ابْنُ أَبِيهِ إِنَّهُ مَنْكُرُ الْحَدِيثِ، وَبِهَذَا أَبِيهِ إِنَّهُ مُنْكُرُ الْحَدِيثِ، وَبِهَذَا أَعِلَهُ الْهَيْتَمِيُّ فَقَالَ بَعْدَ أَنْ عَزَاهُ لِأَبِي يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيِّ: وَفِيهِ مَعْرُوفُ بَنُ حَسَّانٍ وَهُوَ ضَعِيفُ.

الثَّانِيَةُ: الْانْقِطَاعُ، وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فَقَالَ: حَدِيثُ غَرِيبٌ، أَخْرَجَهُ ابْنُ السِّنِّيُّ والطَّبَرَانِيُّ، وَفِي السَّنَدِ انْقِطَاعُ بَيْنَ ابْنِ بُرَيْدَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ] (١)

الروايةُ الثانيةُ: مَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْخُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الرَّحْمٰنِ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الرَّحْمٰنِ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَى، عَنِ البْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ نَبِيِّ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: البْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ نَبِيِّ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: ﴿ إِذَا أَضَلَّ أَحَدُكُمْ غَوْثًا، وَهُو بِأَرْضِ لَيْسَ إِذَا أَضَلَّ أَحَدُكُمْ غَوْثًا، وَهُو بِأَرْضِ لَيْسَ بِهَا أَنِيسٌ فَلْيَقُلْ: يَا عِبَادَ اللهِ! أَغِيثُونِي، يَا عِبَادَ اللهِ! أَغِيثُونِي، فَإِنَّ لِللهِ عِبادًا لاَ نَرَاهُمْ» وَقَدْ جُرِّبَ ذَلِكَ.

⁽١) الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» برقم ٥٥٥

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ»: [وَهَذَا سَنَدُ ضَعِيفُ، وَفِيهِ عِلَلُ:

(١ و٢) عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنِ شَرِيكٍ، وَهُوَ - ابْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَاضِي - وَأَبُوهُ؛ كِلَاهُمَا ضَعِيفٌ، قَالَ الْحَافِظِ فِي الْأَوَّلِ مِنْهُمَا: صَدُوقٌ يُخْطِئ، وَقَالَ فِي أَبِيهِ: صَدُوقٌ يُخْطِئ كَثِيرًا، تَغَيَّرَ حِفْظُهُ مُنْدُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِالْكُوفَةِ. وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا الْهَيْثَمِيُّ بِقَوْلِهِ فِي «الْمَجْمَعِ»: رَوَاهُ الطَبَرَانِيُّ بِالْكُوفَةِ. وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا الْهَيْثَمِيُّ بِقَوْلِهِ فِي «الْمَجْمَعِ»: رَوَاهُ الطَبَرَانِيُّ وَرِجَالُهُ وُثَقُوا عَلَى ضَعْفِ فِي بَعْضِهِم، إِلَّا أَنَّ يَزِيدَ [كَذَا] بْنَ عَلِيًّ لَمْ يُدْرِكُ عُتْبَةً.

(٣) الْانْقِطَاعُ بَيْنَ عُتْبَةَ وَابْنِ عَلِيٍّ، هَكَذَا وَقَعَ فِي أَصْلِنَا الَّذِي نَقَلْنَا مِنْهُ الْحَدِيثَ [ابْنُ عَلِيٍّ] غَيْرُ مُسَمَّى، وَقَدْ سَمَّاهُ الْهَيْثَمِيُّ كَمَا سَبَقَ [يَزِيدَ]، وَأَنَا أَظُنُّهُ وَهُمًا مِن النَّاسِخِ أَو الطَّابِعِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي سَبَقَ [يَزِيدَ]، وَأَنَا أَظُنُّهُ وَهُمًا مِن النَّاسِخِ أَو الطَّابِعِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الرُّوَاةِ مَنْ يُسَمَّى [يَزِيدَ بْنَ عَلِيٍّ]، وَالصَّوَابُ [زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ] وَهُو زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ، وَمَاتَ بُنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ، وَمَاتَ عُلِيًّ عُنْ مَانِينَ عَلَى أَوْسَعِ الْأَقْوَالِ، فَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوِلَادَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِيًّ مَعْ طُويلًا وَوَلَادَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِيً مُنْ طَوِيلًا إِنْ فَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوِلَادَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِيً مُولِدَ اللهَ عَلَى أَوْسَعِ الْأَقْوَالِ، فَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوِلَادَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِيً مُنْ الْعُولِيلُ إِنْ الْمُعْتَاقِ مَا لَا عَلَى الْمَدْ الْمَقْوَالِ، فَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوِلَادَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِي كُلِي اللهَ عَلَى أَوْسَعِ الْأَقْوَالِ، فَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوِلَادَةِ زَيْدِ بْنِ عَلَيْ الْمُؤْلُولِ الْمَالِي الْمَاسِخِ الْمَالِي الْمَالِي الْمُ لَلْمُ لَلْمِي عَلَى أَوْسَعِ الْمُؤْلِقُولُ الْمَالِي الْمَالِي الْمَالِي الْمُؤْلِقِ الْمَالَةِ لَيْسَالِي الْمُؤْلِقِ الْمُسْعِ الْمُؤْلِقُ الْمَالِي اللْمَالِي الْمُؤْلِيلِ اللْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمَالِي الْمَلْمِ الْمُؤْلِقِ الْمِلْمِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمَالِقِ الْمُؤْلِقِ الْمِلْمِ الْمِؤْلِقِ الْمَالِي الْمُؤْلِقِ الْمِؤْلِقِ الْمَالِقِ الْمَالِقِ الْمَالِقِ الْمَلْمِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقِ الْمَالِقِ الْمَالِقِ الْمِؤْلِقِ الْمَالِقِ الْمَالِقِ الْمَلْمِ الْمَلْمُ الْمِؤْلِقِ الْمَالِقُ الْمَلْمُ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمَلْمُ الْمِؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمِؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمِؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ

⁽١) الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» رقم الحديث ٦٥٦

الروايةُ الثالِثةُ: مَا رَوَاهُ البَرَّارُ فِي «زَوَائِدِهِ» وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» حَدَّثنَا مَنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، «الشُّعَبِ» حَدَّثنَا مَنْجَابُ بْنُ الْحَاقِ، حَدَّثَنَا مَنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إسْماعِيلَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبَانَ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ خُاهِدٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِنَّ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِنَّ لِللهِ تَعَالَى مَلَائِثَةَ فِي الْأَرْضِ سِوَى الْخَفَظَةِ يَكْتُبُونَ مَا يَسْقُطُ مِنْ وَرَقِ الشَّهَجَرِ، فَإِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ عَرَجةٌ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللهِ أَعِينُونِي»

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ»: «فَالْحَدِيثُ عِنْدِي مَعْلُولُ بِالْمُخَالَفَةِ، وَالْأَرْجَحُ أَنَّهُ مَوْقُوفُ »(١)

قُدْوَةٌ فَذَّةٌ فِي التَّعَامُلِ مَعَ هذهِ الرِّوَايَاتِ

وَهَذَا؛ عبدُ اللهِ بنُ المُبَارِكِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، وَهَنَا اللهِ بنُ المُبَارِكِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، وَشَيخُ خُرَاسَانَ -كَمَا فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» لِلْهَرَوِيِّ - قَدْ ضَلَّ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي طَرِيقٍ، وَكَانَ قَدْ بَلَغَهُ أَنَّ مَن اضْطَرَّ فِي مَفَازَةٍ ضَلَّ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي طَرِيقٍ، وَكَانَ قَدْ بَلَغَهُ أَنَّ مَن اضْطَرَّ فِي مَفَازَةٍ فَنَادَى: عِبَادَ اللهِ أَعِينُونِي أُعِينَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَطْلُبُ الجُزْءَ أَنْظُرُ إِسْنَادَهُ، قَالَ الْهَرَوِيُّ: فَلَمْ يَسْتَجِزْ أَنْ يَدْعُو بُدَعاءٍ لَا يَرَى إِسْنَادَهُ.

⁽١) الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» تحت الحديث رقم ٢٥٦

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي «سِلْسِلْةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ» مُعَلِّقًا عَلَى هَذِهِ الْجِكَايَةِ: «فَهَكَذَا فَلْيَكُن الْاتِّبَاعُ !!»(١)

المرادُ بعِبادِ اللهِ فِي هَذهِ الروَايَاتِ

الْمُرَادُ بِعِبَادِ اللهِ فِي هَذِهِ الرَّوَايَاتِ لَيْسَ بِصَالِحِي الْجِنِّ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ مَجَالُ أَنْ يُسْتَنْتَجَ مِنْهَا أَنَّ الْمُرَادَ بِعِبِادِ اللهِ هُمْ صَالِحُو الْجِنِّ لِأَسْبَابِ، وَمِنْهَا:

- (١) أَنَّ الروَيَاتِ الْمَذْكُورَةَ ضَعِيفَةُ أَوْ مَعْلُولَةً، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهَا كَمَا فَعَلَ الْرُويَاتِ الْمُبَارَكِ -رَحِمَهُ اللهُ- لِاسْتِنْتَاجِ الْمَعَانِي وَاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ لِأَنَّ التَّاْوِيلَ فَرْعُ التَّصْحِيحِ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ.
 - (٢) أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِيهَا مَا يُصَرِّحُ أَنَّ الْمُرَادَ بِعِبَادِ اللهِ هُمْ صَالِحُو الْجِنِّ.
- (٣) أَنَّ النَّبِيَّ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَصْحَابَهُ لَمْ يَسْتَعِينُوا بِالْجِنِّ فِي حَالٍ مِن الْأَحْوَالِ.
 - (٤) أَنَّ الشَّرْعَ قَدْ جَاءَ بِالتَّحْذِيرِ مِن الْاسْتِعَانَةِ بِهِمْ.
- (ه) أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَتَوَجَّهُ بِقَلْبِهِ إِلَّا إِلَى اللهِ فِي حَالَةِ الْإِضْطِرَارِ،

⁽١) الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» تحت الحديث رقم ٢٥٦

قَالَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي سُورَةِ النَّمْلِ: ﴿أُمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ أَإِلَٰهُ مَّعَ اللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۞﴾(١)

(٦) أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ عَلَى عِلْمٍ تَامٍّ بِأَنَّ قَرِينَهُ مِن الْجِنِّ مُسْلِمٌ صَالِحُ، فَلَمْ يَسْتَعِنْ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ، لَا فِي الْمُبَاحَاتِ وَلَا فِي غَيْرِهَا، وَقَدْ ثَبَتَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِن أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِن الْجِنِّ» وَسَلَّمَ- قَالَ: «وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ قَالُ: «وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاللهَ مَا يَأْمُرُنِي إِلَّا جَيْرٍ» (٢)

(٧) أَنَّ مَا صَحَّ عَن النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا يَفْعَلُ الْمَرْءُ إِذَا طَرَأَتْ عَلَيْهِ حَالَةُ اضْطِرَارِيَّةُ فِي مَفَازَةٍ أَوْ غَيْرِهَا هُوَ مَارَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»:

⁽١) سورة النمل، الآية رقم ٦٢

⁽٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا

عَن أَبِي جُرَيِّ جَابِر بْن سُلَيْمٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ، لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ، قُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَرَّتَيْن، قَالَ: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ، قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ» قَالَ، قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِنْ أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنَبْتَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرَاءَ أَوْ فَلَاةٍ فَضَلَّتْ راحِلَتُكَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ» قَالَ، قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَىَّ، قَالَ: «لَا تَسُبَّنَّ أَحَدًا» قَالَ: فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا وَلَا عَبْدًا وَلَا بَعِيرًا وَلَا شَاةً، قَالَ: «وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِن الْمَعْرُوفِ، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهُكَ، إِنَّ ذَلِكَ مِن الْمَعْرُوفِ، وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِن الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَة، وَإِن امْرُؤُ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّمَا وَبَالُ ذَلِكَ عَلَيْهِ»(١)

⁽١) أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار، وصححه الألباني

وَلَمْ يَتَعَرَضْ الْعُلَمَاءُ لِبَيَانِ الْمُرَادِ بِعِبَادِ اللهِ بِسَبَبِ كَوْنِهَا ضَعِيفَةً، وَمَنْ تَتَبَّعَ الْآقَارَ وَالْأَقْوَالَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَتَّضِحُ لَهُ جَلِيًّا أَنَّ عُلَمَاءَ الْإِسْلَامِ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِبَيَانِ الْمُرَادِ بِعِبَادِ اللهِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، وَلَا لِبَيَانِ الْمُرَادِ بِعِبَادِ اللهِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، وَلَا لِبَيَانِ فَقْهِهَا وَاسْتِنْبَاطِ مَعَانِيهَا لِأَنَّهَا ضَعِيفَةٌ أَوْ مَعْلُولَةٌ، لَا طَائِلَ تَحْتَهَا.

عِنْدَ مَا وُجِدَ الْمُنَاهِضُ انْبَرَى الْعُلَمَاءُ لِلرَّدِّ عَلَى تَقْدِيرَاتِهِ الْفَاسِدَةِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ الضَعِيفَةُ مَغْمُورَةً فِي بُطُونِ الْكُتُبِ فِي الْفَاسِدَةِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ الضَعِيفَةُ مَغْمُورَةً فِي بُطُونِ الْكُتُبِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَمَا كَانَ يَسْتَدِلُّ بِهَا أَحَدُ عَلَى شَيْءٍ، وَلَمْ يُعْقَدْ عَلَيْهَا وَلَاءُ وَلَا بَرَاءُ، وَالْمُخَالَفَاتُ الشَّرْعِيَّةُ أَو الرِّوَايَاتُ وَالْأَقُوالُ الضَّعِيفَةُ إِذَا كَانَتْ مَعْمُورَةً غَيْرَ مَعْرُوفَةٍ فِي الْأُمَّةِ فَلَا يَتَصَدَّى لَهَا الْعُلَمَاءُ بِالرَّدِ كَانَتْ مَعْمُورَةً غَيْرَ مَعْرُوفَةٍ فِي الْأُمَّةِ فَلَا يَتَصَدَّى لَهَا الْعُلَمَاءُ فِي مَعَانِي عَلَيْهَا وَبَيَانِ حَالِهَا، وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ لَمْ يَتَكَلَّمُ الْعُلَمَاءُ فِي مَعَانِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، اللَّهُمَّ إِلَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِضُعْفِهَا وَعِلَّتِهَا.

ثُمَّ أَتَى عَلَى الْأُمَّةِ زَمَانُ، ابْتَعَدُوا فِيهِ عَنْ تَعَالِيمِ هَذَا الدِّينِ الْخُنِيفِ، وَعَنْ أَسَاسِ دَعْوَةِ الرُّسُلِ، فَبَدَأُوا يَدْعُونَ الْأَمْوَاتَ، وَيَنْذِرُونَ لِلْأَضْرِحَةِ وَالْقُبُورِ، وَيَسْتَغِيثُونَ بِرِجَالِ الْغَيْبِ مِن الْأَقْطَابِ وَيَنْذِرُونَ لِلْأَضْرِحَةِ وَالْقُبُورِ، وَيَسْتَغِيثُونَ بِرِجَالِ الْغَيْبِ مِن الْأَقْطَابِ وَالْأَبْدَالِ الْمَرْعُومِينَ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى حِسَابِ الدِّينِ، فَاحْتَاجُوا إِلَى هَذِهِ وَالْأَبْدَالِ الْمَرْعُومِينَ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى حِسَابِ الدِّينِ، فَاحْتَاجُوا إِلَى هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الضَّعِيفَةِ لِلْاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى شِركِيَّاتِهِمْ، وَابْتَكُرُوا مَعَانِيَ عَلَيْهِ مَا اللَّهُ الْعَنْفِيقَ فَيْ الْأُمَّةِ، هَكَذَا

وُجِدَ الْمُنَاهِضُ، فَانْبَرَى لَهُ الْعُلَمَاءُ بِالرَّدِّ عَلَى تَأْوِيلَاتِهِمْ الْبَاطِلَةِ عَلَى تَقْدِيرَاتِهِمْ وَالْبَاطِلَةِ عَلَى تَقْدِيرَاتِهِمْ وَافْتِرَاضَاتِهِمْ، وَكَالُوهُمْ بِمِكْيَالِهِمْ وَمِيزَانِهِمْ بَاعًا بِبَاعٍ.

وَمِنْ ضِمْنِ هَذِهِ الرُّدُودِ أَنَّ الْمُرَادَ بِعِبَادِ اللهِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ لَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَيِّنًا أَوْ أَنْ يَكُونَ أَحَدًا مِن الْأَقْطَابِ وَالْأَبْدَالِ مِنْ رِجَالِ الْغَيْبِ أَبَدًا، وَلَوْ احْتَمَلَ الْمَلْئِكَةَ أَوِ الْجِنَّ، كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ مِنْ رِجَالِ الْغَيْبِ أَبَدًا، وَلَوْ احْتَمَلَ الْمَلْئِكَةَ أَو الْجِنَّ، كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّد بَشِيرٌ السَّهْسَوَائِيُّ فِي «صِيَانَةِ الْإِنْسَانِ عَنْ وَسُوسَةِ الشَّيْخ دَكُلُانَ» وَالْعَلَّمَةُ سُلَيْمَانُ بْنُ سَحْمَانَ فِي عِدَّةِ كُتُبٍ لَهُ، مِنْهَا: دَحُلَانَ» وَالْعَلَّمَةُ مَلْدُمانُ بْنُ سَحْمَانَ فِي عِدَّةِ كُتُبٍ لَهُ، مِنْهَا: هَلَّ الشَّهَابِيَّةُ»، و«الضِّيَاءُ الشَّارِقُ»، وَالْعَلَّامَةُ وَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ آلُ سُلْيَمَانَ، وَالْعَلَّمَةُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عبدِ الرَّحْنِ أَبَابَطِينٍ فِي كِتَابِهِ «تَأْسِيسِ التَّقْدِيسِ فِي كَشْفِ تَلْبِيسِ الشَّارِقُ»، وَالْعَلَامَةُ وَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ آلُ سُلَيْمَانَ، وَالْعَلَّمَةُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عبدِ الرَّحْنِ أَبَابَطِينٍ فِي كِتَابِهِ «تَأْسِيسِ التَّقْدِيسِ فِي كَشْفِ تَلْبِيسِ عبدِ الرَّحْنِ أَبَابَطِينٍ فِي كِتَابِهِ «تَأْسِيسِ التَّقْدِيسِ فِي كَشْفِ تَلْبِيسِ كَابِيسِ مَالِي عَيْرِ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ وَلَاعَلَمَةُ أَمْهُ أَحْدُ بَنُ عِيسَى فِي «الرَّدِ عَلَى شُبُهَاتِ الْمُسْتَعِينِينَ بِغَيْرِ اللهِ»، والْعَلَّمَةُ عبدُ العَزِيزِ الْحُصَيْنُ، والإمامُ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ بَازِ فِي مَسَائِلِهِ، وَمَعَالِي الشَيْخِ صَالِحِ آلِ الشَيْخِ وغيرُهُمْ.

وَمِمَّا يَشْهَدُ لِكَلَامِنَا هَذَا أَنَّهُ لَمْ يَتَصَدَّ أَحَدُّ مِن الْعُلمَاءِ لِبَيَانِ الْمُرَادِ بِعِبَادِ اللهِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ إِلَّا فِي مَعْرَضِ الرَّدِّ عَلَى مَنْ يَسْتَدِلُّ بِهَا لِلْاسْتِعَانَةِ بِالْأَمْوَاتِ ورِجَالِ الْغَيْبِ، وأَنَّ جَمِيعَ الْعُلَمَاءِ الذِينَ تَصَدَّوْا لِبَيَانِهِ هُم الذِينَ عَايَشُوا هَذَا الْمُنَاهِضَ وَرَدُّوا عَلَى هَذِهِ الذِينَ تَصَدَّوْا لِبَيَانِهِ هُم الذِينَ عَايَشُوا هَذَا الْمُنَاهِضَ وَرَدُّوا عَلَى هَذِهِ

الشُبُهَاتِ، وَلَيْسَ أَحَدُّ مِنْهُمْ مِن الْعلَمَاءِ الْقُدَامَى الذِينَ عَاشُوا قَبْلَ وُجُودِ هَذَا الْمُنَاهِضِ.

ورَدُّهُمْ عَلَى تَقْدِيرَاتِهِم الْفَاسِدَةِ بِمِكْيَالِهِمْ لَا يَعْنِي أَنَّ الْمُرَادَ بِعِبَادِ اللهِ فِي هَذِهِ الرِّوايَاتِ هُمْ صَالِحُو الْجِنِّ، وَلَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْاسْتِعَانَةِ بِهِمْ إِنْ كَانُوا صَالِحِينَ وَحَاضِرِينَ وَقَادِرِينَ، وَهَذَا أَمْرُ مُتَحَتِّمُ لِلْأَسْبَابِ اللَّتِي ذَكَرْنَاهَا سَابِقًا، وَلِمَا أَنَّ الرَّدَّ وَارِدُ عَلَى تَقْدِيرَاتِ الْمُخَالِفِينَ وَافْتِرَاضَاتِهِمْ، وَبِمِكْيَالِهِمْ بَاعًا بِبَاعٍ، فَمَا وَرَدَ فِي هَذَا الْمَعْرَضِ لَا يَكُونُ إِلَّا أُمُورًا افْتِرَاضِيَّةً أَوْ تَقْدِيرِيَّةً، وَلَيْسَتْ بَيَانًا حَقِيقِيًّا لَهَا.

إضَافَةً إِلَى ذَلِكَ؛ إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَجْزِمَ أَنَّ الْجِنِّقَ صَالِحُ أَوْ قَادِرُ أَوْ حَاضِرُ، كُلُّ ذَلِكَ خَرْصٌ وَتَخْمِينُ، وَحَالُ الْمُلَبِّسِينَ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿ إِن يَتَبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿ إِن يَتَبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿ إِن يَتَبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ إِلَّا يَخْرُصُونَ فَي اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَعِنْ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ عِلْمٍ تَامِّ بِأَنَّ قَرِينَهُ مِن الْمُبَاحَاتِ - كَمَا زَعَمُوا -، فَلْيَكُنْ مَوْقِفُنَا فِي عِينِهِ أَوْ مِن الْمُبَاحَاتِ - كَمَا زَعَمُوا -، فَلْيَكُنْ مَوْقِفُنَا فِي هَذِهِ الْمُسْأَلَةِ تَجْرِيدَ الْمُبَاحَاتِ - كَمَا زَعَمُوا -، فَلْيَكُنْ مَوْقِفُنَا فِي هَذِهِ الْمُسْأَلَةِ تَجْرِيدَ الْمُبَاحَاتِ - كَمَا فَعَلَ الْإِمَامُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْعَلَّامَةُ الْمُلْمَامُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي وَغَيْرُهُمَا.

⁽١) سورةُ يونس، الآية رقم ٦٦

مُنَاقَشَةُ مَا نُسِبَ إِلَى الإِمَامِ أحمدَ هِ مِن اسْتِعانَتِهِ بِالجِنِّ

قَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ فِي الْمَسَائِلِ: [رقم: ٩١٢] سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «حَجَجْتُ خَمْسَ حِجَجٍ، مِنْهَا ثِنْتَيْنِ رَاكِبًا، وَثَلَاثَةً مَاشِيًا، أَوْ ثِنْتَيْنِ مَاشِيًا، وَثَلَاثَةً مَاشِيًا، أَوْ ثِنْتَيْنِ مَاشِيًا، وَثَلَاثَةً رَاكِبًا، فَضَلَلْتُ الطَّرِيقَ فِي حَجَّةٍ، وَكُنْتُ مَاشِيًا، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: يَا عِبَادَ اللهِ دُلُّونَا عَلَى الطَّرِيقِ، فَلَمْ أَزَلْ أَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى وَقَعْتُ عَلَى الطَّرِيقِ» أَوْ كَمَا قَالَ أَبِي.(١)

هَذِهِ القِصَّةُ عَن الإِمَامِ أَحْمَدَ، لَيْسَ فِيهَا أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِالْجِنِّ! بَلْ الظَّاهِرُ الْمُسَّلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرُ الْمُسَّلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرُ الْمُسَّلِمِينَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ الطَّرِيقِ أَو الْعَابِرِينَ فِيهِ، وَلَعَلَّهُمْ لِبُعْدِهِمْ أَوْ لِعَدْمِ رُؤْيَتِهِمْ نَادَىٰ فِيكِ، وَلَعَلَّهُمْ لِبُعْدِهِمْ أَوْ لِعَدْمِ رُؤْيَتِهِمْ نَادَىٰ بِذَلِكَ حَتَّى يَدُلَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ مَنْ كَانَ مَوْجُودًا مِمَّنْ يَسْمَعُ قَوْلَهُ!

ومَا عُرِفَ عَن الْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللهُ- وَعَن السَّلَفِ الصَّالِجِ يُؤَكِّدُ هَذَا الْمَعْنَى.

وَأَمَّا جَعْلُ هَذِهِ الْقِصَّةِ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ فَهُو بَعِيدٌ خَاصَّةً وَأَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ سَيتَوَجَّهُ لِسُؤَالِ اللهِ -عَزَّ وَجَلً- دُونَ تَوَجُّهِهِ لِلْجَانِّ.

⁽١) أحمد بن حنبل «كتاب مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد اللهِ» مسائل شتى من المناسك

فَإِنْ قِيلَ: مُرَادُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللهُ- بِمُنَادَاتِهِ «يَا عِبَادَ اللهِ، دُلُّونَا عَلَى الطَّرِيقِ» هُوَ الْاسْتِعَانَةُ بِالْجِنِّ فَجَوَابُهُ مِنْ وُجُوهٍ:

الأُوَّلِ: إِنَّ هَذِهِ القِصَّةَ وَاقِعَةُ عَيْنٍ لَا يُعْلَمُ مَا مُلَابَسَاتُهَا، فَلَا يَعُمُّ الْاسْتِدْلَالُ بِهَا لِأَنَّ وَاقِعَةَ الْعَيْنِ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الْاحْتِمَالُ، وَمَا تَطَرَّقَ الْاسْتِدْلَالُ بِهِ، فَكَيْفَ بِمَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ الَّتِي إِلَيْهِ الْاحْتِمَالُ فَلَا يَعُمُّ الْاسْتِدْلَالُ بِهِ، فَكَيْفَ بِمَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ الَّتِي إِلَيْهِ الْاحْتِمَالُ فَلَا يَعُمُّ الْاسْتِدْلَالُ بِهِ، فَكَيْفَ بِمَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ الَّتِي جَاءَتْ الْأَدِلَةُ الْمُحْكَمَةُ الصَّحِيحَةُ الصَّرِيحَةُ بِخِلَافِهَا؟

الثانِي: إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ مَدْسُوسٌ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللهُ-:

لَقَدْ وَفَقَنِي اللهُ لِعَرْضِ هَذِهِ الرِّسَالَةَ عَلَى الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي عُمَيْرِ الْمَدْخِلِي -حَفِظَهُ اللهُ- فِي مَكْتَبَتِهِ الْعَامِرَةِ بِالْعَوَالِي فِي مَكَّتَبَتِهِ الْعَامِرَةِ بِالْعَوَالِي فِي مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ، وَبِحَضْرَةِ كُلِّ مِن الشَيْخِ خَالِد عَبْدِ الرَّحْمَنَ المِصْرِيِّ وَالشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَادِل مَنْصُورٍ وَالشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَادِل مَنْصُورٍ وَالشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَادِل مَنْصُورٍ وَالشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ الْأَعْلَى خَالِد الْمِصْرِيِّ وَالشَّيْخِ أَحْمَد بْنِ يَحْيَى وَالشَّيْخِ أَجْمَد بْنِ يَحْيَى النَّانِيْخِ أَبْمِ اللهُ جَيعًا-، وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ 19 جُمَادَى الثَّانِيَةَ عَامَ الزَّهْرَانِي -حَفِظَهُمْ اللهُ جَيعًا-، وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ 19 جُمَادَى الثَّانِيَةَ عَامَ الرَّهُ مَنِ اللهُ خَيْرًا- إِلَى عِدَّةِ أُمُورٍ؛ وَمِنْهَا:

إِنَّ الْاسْتِعَانَةَ بِالْجِنِّ مِنْ عَمَلِ السَّحَرَةِ وَالْكُهَّانِ، وَالْاسْتِعَانَةُ بِهِمْ شِرْكُ، وَلَا سُتِعَانَةُ بِهِمْ شِرْكُ، وَلَا يَتَعَيَّنُ بِمَا وَرَدَ فِي الرِّوَايَةِ الْمَذْكُورَةِ «يَا عِبَادَ اللهِ! دُلُّونَا عَلَى الطَّرِيقِ» أَنَّهُم الْجِنُّ، وَمَا وَرَدَ فِي «مسَائِلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رِوَايَةِ ابْنِهِ عَبْدِ

اللهِ» مِنْ قَوْلِهِ «يَا عِبَادَ اللهِ! دُلُّونَا عَلَى الطَّرِيقِ» لَعَلَّهُ قَوْلٌ مَدْسُوسٌ، وَلَا يُظَنُّ بِالْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللهُ- أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِغَيْرِ اللهِ مِنْ جِنِّيٍّ أَوْ غَيْرِهِ حِينَ ضَلَّ الطَّرِيقَ، وَلَوْ ضَلَّ الطَّرِيقَ لَكَانَ قَدْ سَأَلَ مَنْ يَسْمَعُ صَوْتَهُ مِنِ الْإِنْسِ دُونَ الْجِنِّ.

وَمِن الْقَرَائِنِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّ هذَا الْقَوْلَ مَدْسُوسٌ إِنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي «مَسَائِلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رِوَايَةِ ابْنِهِ أَبِي الْفَضْلِ صَالِحٍ» (١) وَقَدْ أَوْرَدَهَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمٰنَ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيُّ فَقَدْ أَوْرَدَهَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمٰنَ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيُّ فِي كَتَابِهِ «الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» وَلَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ هَذِهِ الاسْتِعَانَةِ (٢) وَقَدْ فَي كِتَابِهِ «الْجُوْرِيِّ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ» وَلَيْسَ فِيهِ أَيْضًا ذِكْرُ هَذِهِ الْاسْتِعَانَةِ (٣) وَلَيْسَ فِيهِ أَيْضًا ذِكْرُ هَذِهِ الْاسْتِعَانَةِ (٣)

وَلَا يُمْكِنُ الجزمُ بِرَاوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ مَنْ هُوَ؟ وَعَقَدَ الدُّكْتُورُ عَلِيّ سُلَيْمَانِ الْمُهَنَّا مُحَقِّقُ كِتَابِ «مَسَائِل الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رِوَايَة

⁽١) راجع: كتاب «مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح»، ليس فيه ذكر هذه القصة.

⁽٢) راجع: كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم الرازي وانظر ملحق رقم: ٢ - صورة من الصفحات المعنية

⁽٣) راجع: كتاب «مناقب الإمام أحمد بن حنبل» لابن الجوزي، وانظر ملحق رقم: ٣ - صورة من الصفحات المعنية

ابْنِهِ عَبْدِ اللهِ، مَبْحَثًا مُسْتَقِلًا فِي رَاوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْزِمَ، بَلْ قَالَ: "وَعَلَى هَذَا فَالظَّنُّ الْغَالِبُ أَنَّ رَاوِي هَذَا الْكِتَابِ هُوَ يَجْزِمَ، بَلْ قَالَ: "وَعَلَى هَذَا فَالظَّنُّ الْغَالِبُ أَنَّ رَاوِي هَذَا الْكِتَابِ هُو أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ أَبُو بَكْرٍ الْقَطِيعِيُّ (١) وَهَذَا بِلَا أَمُورِ لَا يَتَنَبَّهُ لَهَا إِلَّا أُرِيبُ نَاقِدٌ مِنْ شَكِّ مَوْطِنُ حَرِجٌ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ لَا يَتَنَبَّهُ لَهَا إِلَّا أُرِيبُ نَاقِدٌ مِنْ أَصْحَابِ هَذَا الشَّأْنِ.

وَقَدْ عَلَقَ الشَّيخُ الْعَلَّامَةُ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ -حَفِظَهُ اللهُ- عَلَى مَا كَتَبْتُهُ بِكَلَامٍ نَفِيسٍ، وَهَذَا نَصُّهُ: «وَلَا أَرَى أَنَّ الْقَطِيعِيَّ يَرْوِي هَذِهِ الْقِصَّةَ، بِكَلَامٍ نَفِيسٍ، وَهَذَا نَصُّهُ: «وَلَا أَرَى أَنَّ الْقَطِيعِيَّ يَرْوِي هَذِهِ الْقِصَّةَ، بَلْ أَكَادُ أَقْطَعُ أَنَهَا مَدْسُوسَةُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الضَّلَالِ»(٢) انْتَهَى كَلَامُهُ -حَفِظَهُ اللهُ-

الثالثُ: عَلَى فَرْضِيَّةِ صِحَّتِهِ فَمِنَ الْمُسَلَّمَاتِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ أَوْ فِعْلِ مُخَالِفٍ لِلْحَقِّ لَا يُقْبَلُ، بَلْ هُوَ مَرْفُوضٌ.

إِيضَاحًا لِمَا تَقَدَّمَ أَقُولُ: إِنَّ مَا نُسِبَ إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللهُ- مِنْ أَنَّهُ حِينَمَا ضَلَّ الطَّرِيقَ فِي إِحْدَى حَجَّاتِهِ جَعَلَ يَقُولُ: «يَا عِبَادَ اللهِ! دُلُّونَا عَلَى الطَّرِيقِ» فَهَذَا أَمْرُ مَدْسُوسٌ، لَا يَهْتَدِي إِلَى مِثْلِهِ إِلَّا

⁽١) راجع: كتاب «مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله» بتحقيق على سليمان المهنا

⁽٢) انظر ملحق رقم: ٤ - صورة من تعليق الشيخ ربيع المدخلي -حفظه الله- بخط يده

نَاقِدُ مُوفَّقُ مِثْلُ رَبِيعِ السُّنَّةِ - أَمَدَّ اللهُ فِي عُمْرِهِ وَعِلْمِهِ - وَلَكِنْ إِنَّ مِمَّا لَا يُشْكِلُ عَلَى أَحَدٍ أَنَّ الْمُرَادَ بِعِبَادِ اللهِ فِي الرِّوَايَةِ الْمَدْ كُورَةِ لَيْسَ بِصَالِحِي الْجِنِّ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَلَا ابْنُهُ عَبْدُ لَيْسَ بِصَالِحِي الْجِنِّ، وَلَمْ يُصَرِّحْ أَحَدُ مِنْ أَيْمَةِ الْإِسْلَامِ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ اللهِ -رَحِمَهُ اللهُ-، وَلَمْ يُصَرِّحْ أَحَدُ مِنْ أَيْمَةِ الْإِسْلَامِ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ اللهِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَرَادَ بِذلِكَ صَالِحِي الْجِنِّ، أَوْ أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِالْجِنِّ، وَلَيْسَ -رَحِمَهُ اللهُ- أَرَادَ بِذلِكَ صَالِحِي الْجِنِّ، أَوْ أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِالْجِنِّ، وَلَيْسَ فِي مَفَازَةٍ كِيْثُ لَا يُمْكِنُ أَنْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ ذَلكَ الطَّرِيقِ أَو الْعَابِرِينَ فِيهِ، بَلْ يَسْأَلَ إِخْوَانَهُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ ذَلكَ الطَّرِيقِ أَو الْعَابِرِينَ فِيهِ، بَلْ يَسْأَلَ إِخْوَانَهُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ ذَلكَ الطَّرِيقِ أَو الْعَابِرِينَ فِيهِ، بَلْ يَعْمَلُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ ذَلكَ الطَّرِيقِ أَو الْعَابِرِينَ فِيهِ، بَلْ هُو مِنْ إِيهَامَاتِ الْمُلَبِّسِينَ، وَمَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ بِالدَّلِيلِ، وَإِلَّا فَعُومَ مِنْ إِيهَامَاتِ الْمُلَبِّسِينَ، وَمَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ بِالدَّلِيلِ، وَإِلَّا فَعُرَقُ مِنْ إِيهَامَاتِ الْمُلَبِّينِ، وَهُو مَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ بِالدَّلِيلِ، وَهُو مِنْ عَلَيْهِ اللهُ بَرِيءُ.

ابنُ تَيميَّةً هِ لَمْ يُجوِّزْ الاستِعَانةَ بالجِنِّ في الْمُباحَاتِ

شَيْخُ الإسْلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَجِمَهُ اللهُ- لَمْ يُجَوِّزُ الْاسْتِعَانَةَ بِالْجِنِّ فِي الْمُبَاحَاتِ، وقَدْ الْتَبَسَ عَلَى أُنَاسٍ بِمَا قَالَهُ بِصدَدِ سَرْدِ أَحْوَالِ الْإِنْسِ مَعَ الْجِنِّ، وَحَمَلُوا كَلَامَهُ عَلَى غَيْرِ مَحْمَلِهِ، وَادَّعَوْا أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ مَعَ الْجِنِّ، وَحَمَلُوا كَلَامَهُ عَلَى غَيْرِ مَحْمَلِهِ، وَادَّعَوْا أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْميَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- جَوَّزَ الْاسْتِعَانَةَ بِالْجِنِّ فِي الْمُبَاحَات، وَحَمَّلُوا مُفْرَدَاتِهِ بَمَا لَا تَحْتَمِلُهُ مِن الْمَعَانِي الْفَاسِدَةِ بِحَيْثُ يُخِلُّ سِيَاقَاتِهِ وَمَعَانِيهِ الأَصْلِيَّةِ، لِذَا سَأَنْقُلُ إِلَيْكُمْ كَلَامَهُ -رَحِمَهُ اللهُ- بِنَصِّهِ وَفَصِّهِ:

[وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ الْجِنَّ مَعَ الْإِنْسِ عَلَى أَحْوَالٍ:

فَمَنْ كَانَ مِن الإنْسِ يَأْمُرُ الْجِنَّ بِمَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ مِنْ عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ وَطَاعَةِ نَبِيِّهِ، وَيَأْمُرُ الْإِنْسَ بِذَلِكَ، فَهَذَا مِنْ أَفْضَلِ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَهُوَ فِي ذَلِكَ مِنْ خُلَفَاءِ الرَّسُولِ وَنُوَّابِهِ.

وَمَنْ كَانَ يَسْتَعْمِلُ الْجِنَّ فِي أُمُورٍ مُبَاحَةٍ لَهُ فَهُوَ كَمَن اسْتَعْمَلَ الْإِنْسَ فِي أُمُورٍ مُبَاحَةٍ لَهُ، وَهَذَا كَأَنْ يَأْمُرَهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ وَيَنْهَاهُمْ عَمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ، وَيَسْتَعْمِلُهُمْ فِي مُبَاحَاتٍ لَهُ، فَيَكُونَ بِمَنْزِلَةِ الْمُلُوكِ عَمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ، وَيَسْتَعْمِلُهُمْ فِي مُبَاحَاتٍ لَهُ، فَيكُونَ بِمَنْزِلَةِ الْمُلُوكِ الذِينَ يَفْعَلُونَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَهَذَا إِذَا قُدِّرَ أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى الذِينَ يَفْعَلُونَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَهَذَا إِذَا قُدِّرَ أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى فَغَايَةُهُ أَنْ يَكُونَ فِي عُمُومٍ أَوْلِيَاءِ اللهِ مِثْلُ النَّبِيِّ الْمَلِكِ مَعَ الْعَبْدِ الرَّسُولِ: كَسُلَيْمَانَ ويُوسُفَ مَعَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَحُحَمَّدِ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ -

وَمَنْ كَانَ يَسْتَعْمِلُ الْجِنَّ فِيمَا يَنْهَى اللهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ إِمَّا فِي الشِّرْكِ وَإِمَّا فِي قَتْلِ مَعْصُومِ الدَّمِ أَوْ فِي الْعُدْوَانِ عَلَيْهِمْ بِغَيْرِ الْقَتْلِ، كَتَمْرِيضِهِ وَإِمَّا فِي قَاحِشَةٍ كَجَلْبِ مَنْ وَإِنْسَائِهِ الْعِلْمَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِن الظُّلْمِ، وَإِمَّا فِي فَاحِشَةٍ كَجَلْبِ مَنْ يَظُلُبُ مِنْهُ الْفَاحِشَة، فَهَذَا قَدْ اسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ، ثُمَّ يَظُلُبُ مِنْهُ الْفَاحِشَة، فَهَذَا قَدْ اسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ، ثُمَّ إِنْ اسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى الْمُعَاصِي إِنْ اسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى الْمُعَاصِي إِنْ اسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى الْمَعَاصِي وَإِنْ اسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى الْمُعَاصِي وَإِنْ السَتَعَانَ بِهِمْ عَلَى الْمُعَاصِي وَإِنْ السَّعَانَ بِهِمْ عَلَى الْمُعَاصِي وَإِنْ السَّعَانَ بِهِمْ عَلَى الْمُعَاصِي وَإِنْ الْمَعَامِي وَإِنْ الْمَعَامِنَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَامَّ الْعِلْمِ

بِالشَّرِيعَةِ فَاسْتَعَانَ بِهِمْ فِيمَا يَظُنُّ أَنَّهُ مِن الْكَرَامَاتِ: مِثْل أَنْ يَسْتَعِينَ بِهِمْ عَلَى الْخَجِّ، أَوْ أَنْ يَطِيرُوا بِهِ عِنْدَ السَّمَاعِ الْبِدْعِيِّ، أَوْ أَنْ يَحْمِلُوهُ بِهِمْ عَلَى الْخَجِّ، أَوْ أَنْ يَطِيرُوا بِهِ عِنْدَ السَّمَاعِ الْبِدْعِيِّ، أَوْ أَنْ يَحْمِلُوهُ إِلَى عَرَفَاتٍ وَلَا يَحُجُّ الْحَجَّ الشَّرْعِيَّ الذِي أَمَرَهُ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَحْمِلُوهُ مِنْ مَدِينَةٍ إِلَى مَدِينَةٍ، وَخُو ذَلِكَ فَهَذَا مَعْرُورٌ قَدْ مَكَرُوا بِهِ. يَحْمِلُوهُ مِنْ مَدِينَةٍ إِلَى مَدِينَةٍ، وَخُو ذَلِكَ فَهَذَا مَعْرُورٌ قَدْ مَكَرُوا بِهِ.

وَكَثِيرُ مِنْ هَوُلَاءِ قَدْ لَا يَعْرِفُ أَنَّ ذَلِكَ مِن الْجِنِّ بَلْ قَدْ سَمِعَ أَنَّ أُولِيَاءَ اللّهِ لَهُمْ كَرَامَاتُ وَخَوَارِقُ لِلْعَادَاتِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ وَمَعْرِفَةِ الْقُرْآنِ مَا يُفَرِّقُ بِهِ بَيْنَ الْكَرَامَاتِ الرَّحْمَانِيَّةِ وَبَيْنَ الْإِيمَانِ وَمَعْرِفَةِ الْقُرْآنِ مَا يُفَرِّقُ بِهِ بَيْنَ الْكَرَامَاتِ الرَّحْمَانِيَّةِ وَبَيْنَ النَّالَمِيسَاتِ الشَّيْطَانِيَّةِ فَيَمْكُرُونَ بِهِ بِحَسَبِ اعْتِقَادِهِ فَإِنْ كَانَ مُشْرِكًا التَّلْبِيسَاتِ الشَّيْطَانِيَّةِ فَيمْكُرُونَ بِهِ بِحَسَبِ اعْتِقَادِهِ فَإِنْ كَانَ مُشْرِكًا يَعْبُدُ الْكَوَاكِبَ وَالْأَوْثَانَ أَوْهَمُوهُ أَنَّهُ يَنْتَفِعُ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ وَيَكُونُ يَعْبُدُ الْكَوَاكِبَ وَالْأَوْقَانَ أَوْهَمُوهُ أَنَّهُ يَنْتَفِعُ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ وَيَكُونُ يَعْبُدُ الْكَوَاكِبَ وَالْأَوْقُلُ مَالِحٍ فَيَظُنُّ أَنَّهُ مَالِحٌ وَتَكُونُ عِبَادَتُهُ فِي مَلِكٍ أَوْ نَبِيٍّ أَوْ شَيْخِ صَالِحٍ فَيَظُنُّ أَنَّهُ صَالِحٌ وَتَكُونُ عِبَادَتُهُ فِي مَلِكٍ أَوْ نَبِيٍّ أَوْ شَيْخِ صَالِحٍ فَيَظُنُ أَنَّهُ صَالِحٌ وَتَكُونُ عِبَادَتُهُ فِي الْمُلَكِ أَوْ نَبِيٍّ أَوْ شَيْخِ صَالِحِ فَيَظُنُ أَنَّهُ مَالِحُ وَتَكُونُ عَبَادَتُهُ فِي الْمُلَكِ عَلَى اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ يَعْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ اللّهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ يَعْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ اللّهُ لَعَالَ اللّهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ مَعْمِلُوا سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا اللّهُ اللهُ اللهُ عَبُدُونَ الْخِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُؤْمِنُونَ فَى اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُهُ اللهُ ال

⁽١) سورة سبأ، الآية رقم ٤٠-٤١

⁽٢) ابن ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج ١١ ص ٣٠٧-٣٠٨ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

مُناقشةُ كلامِ شيخ الإسلامِ ابنِ تَيمِيَّةَ هِ

وَظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمُهُ اللهُ- لَا يُفْهَمُ مِنْهُ تَجْوِيزُ الْاسْتِعَانَةِ بِالْجُانِّ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّ غَايَتَهُ اسْتِعْمَالُهُمْ فِيمَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ مِمَّا لَا يُفْضِي إِلَى الشِّرْكِ وَلَا يَقْرُبُ مِنْهُ، وَهَذَا أَمْرُ نَادِرُ لَا الْمُبَاحَةِ مِمَّا لَا يُقْضِي إِلَى الشِّرْكِ وَلَا يَقْرُبُ مِنْهُ، وَهَذَا أَمْرُ نَادِرُ لَا حُكْمَ لَهُ، إِذْ مَنْ يَتَعَامَلُ مَعَ الْجُانِ لَا يَتَعَامَلُونَ مَعَهُمْ إِلَّا فِيمَا تَعَسَّرَ عَلَيْهِمْ أَوْ عَجَزُوا عَنْهُ، وَالْغَالِبُ الْأَعَمُّ اسْتِعْمَالُ الْجُانِّ فِي أُمُورٍ عَلَيْهِمْ أَوْ عَجَزُوا عَنْهُ، وَالْغَالِبُ الْأَعَمُّ اسْتِعْمَالُ الْجُانِّ فِي أُمُورٍ عَلَيْهِمْ أَوْ عَجَزُوا عَنْهُ، وَالْغَالِبُ الْأَعَمُّ اسْتِعْمَالُ الْجُانِّ فِي أُمُورٍ تَفْضِي بِهِمْ إِلَى الشِّرْكِ، بَلْ هِي عَيْنُ الشِّرْكِ، إِذْ جَعْلُ مَا لَيْسَ بِسَبِ تَفْضِي بِهِمْ إِلَى الشِّرْكِ، بَلْ هِي عَيْنُ الشِّرْكِ، إِذْ جَعْلُ مَا لَيْسَ بِسَبِ مَعْدَى الشَّرْكِ بِأَدِلَّةٍ قَاطِعَةٍ مِن الْوَحْيَيْنِ الشَرِيفَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَحَذَّرَ مِنْهُ أَشَدَّ ثَعْذِيرٍ كَمَا تَقَدَّمَ (الْ وَكَمَا أَنَّ صَرْفَ شَيْءٍ مِن الْعَبَادَةِ فَاعِمْ إِلَى الشِّرْكِ الْقَاهِرُ الْقَاهِرُ الْقَاهِرُ الْوَاضِحُ الذِي جَاءَ الشَّرْعُ الْخُنِيفُ لِمُحَارَبَتِهِ إِلَى الشَّرْكُ الظَّاهِرُ الْوَاضِحُ الذِي جَاءَ الشَّرْعُ الْخُنِيفُ لِمُحَارَبَتِهِ بِكُلِّ صُورِهِ وَأَشْكَالِهِ كَمَا تَقَدَّمَ (۱)

ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ - أَعْني اسْتِعْمَالَهُمْ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ - لَمْ يُعْرَفْ

⁽١) تقدم الكلام فيه تحت عنوان: اتخاذ الأسباب غير المشروعة شرك بالله العظيم، راجع الصفحة رقم ٤٨ وما بعدها

⁽٢) تقدم الكلام فيه أيضا تحت عنوان: اتخاذ الأسباب غير المشروعة شرك بالله العظيم، راجع الصفحة رقم ٤٨ وما بعدها

عَن السَّلَفِ بَتَاتًا، وَإِنَّمَا ادَّعَاهُ قَوْمٌ مِن الْمُتَصَوِّفَةِ وَالزُّهَّادِ مِمَّنْ لَبَّسَ عَلَيْهِ عَلَيْهِمْ الشَّيْطَانُ، وَفِي تَرْكِ السَّلَفِ لِاسْتِعْمَالِ الْجَانِّ مَعَ قُدْرَتِهِمْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى عَدْمِ جَوَازِهِ مُطْلَقًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْاسْتِعَانَةَ عِبَادَةٌ لِللهِ لَا يَكُورُ صَرْفُ شَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا بِدَلِيلٍ، وَقَدْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الْاسْتِعَانَةِ بِالْحَيِّ الْخَاضِرِ مِن الْإِنْسِ فَقَطْ دُونَ الْجِنِّ فِيمَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْاسْتِعَانَةَ بِالْجَانِّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنْهَا شَرْطَانِ:

الْأَوَّلُ: كَوْنُهُمْ مِنْ غَيْرِ جِنْسِ البَشَرِ، بَلْ هُمْ عَالَمٌ مُسْتَقِلُّ، لَهُمْ أَحْكَامُهُمْ الْمُخْتَصَّةُ بِهِمْ.

الْتَافِي: إِنَّ الْجَانَّ عَالَمُّ خَفِيُّ، فَحُضُورُهُمْ كَغِيَابِهِمْ، لَا يَتَرَتَّبُ عَلِيْهِ حُكْمُ، فَالْحَاضِرُ مِنْهُمْ بِالنِّسْبَةِ لَنَا كَالْغَاثِبِ.

وَمِمَّا يَزُولُ بِهِ إِشْكَالُ أَيِّ طَالِبِ عِلْمٍ فِي هَذَا الْبَابِ فَتْوَى اللَّجْنَةِ النَّائِمَةِ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ بِرَقَمٍ: ١٨٢٥٥

[سُؤَالُ: نَسْأَلُ فَضِيلَتَكُمْ عَنِ الْأَحَادِيثِ التِي صَحَّتْ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي تَخْرِيجِ الْجِنِّ وَعَنْ حُكْمِ الْاسْتِعَانَةِ فِي النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي تَخْرِيجِ الْجِنِّ وَعَنْ حُكْمِ الْاسْتِعَانَةِ فِي النَّهُ اللهُ عَلَيْهِ وَمَا مَدَى صِحَّةِ مَا يُنْقَلُ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي هَذَا الْمُوضُوعِ؟ جَزَاكُم اللهُ خَيْرًا.

جَوَابُ: لَا نَعْلَمُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَاصُّ لِتَخْرِيجِ الْجِنِّ مِن الْإِنْسَانِ، وَلَكِن الْمُصَابُ بِالْجِنِّ يُعَالَجُ بِالْقُرْآنِ وَبِالرُّقْيَةِ الشَّرْعِيَّةِ، كَمَا كَانَ السَّلَفُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ الْاسْتِعَانَةُ بِالْجِنِّ وَالْغَائِبِينَ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِن الشِّرْكِ، وَلَا نَعْلَمُ كَلَامًا صَرِيًا لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ بِجَوَازِ ذَلِكَ]

اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ

| عضو | عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---------|---------|----------|-------------|-----------------|
| بكر | صالح | عبد الله | عبد العزيز | عبد العزيز بن |
| أبو زيد | الفوزان | بن غديان | آل الشيخ | عبد الله بن باز |

وَقَدْ أَفَادَنِي الشَّيْخُ طَارِق السُّبَيْعِي -حَفِظَهُ اللهُ- أَنَّ الْكَلامَ الَّذِي نَقَلْنَاهُ سَابِقًا لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- لَا يَعْنِي أَنَّهُ جَوَّزَ الْاسْتِعَانَةَ بِهِمْ جَوَّزَ الْاسْتِعَانَةَ بِالْجِنِّ، وَلَوْ سَلَّمْنَا فَرْضًا أَنَّهُ يُجَوِّزُ الْاسْتِعَانَةَ بِهِمْ فِي الْمُبَاحَاتِ مَا اسْتَقَامَتْ مَعَانِي تِلْكَ الْفِقْرَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَكَذَلِكَ بِقِيَّةُ كَلَامِهِ فِي مُصَنَّفَاتِهِ الْعَدِيدَةِ تَرُدُّ ذَلِكَ، إِذَ الْجِنِّيُّ لَا يَبْدُلُ شَيْئًا لِلْإِنْسَانِ إِلَّا بِعِوَضٍ، وَلَا يَقْتَنِعُ إِلَّا بِالْكَفْرِ وَالشِّرْكِ وَالْفِسْقِ عِوضًا مِن الْإِنْسَانِ إِلَّا بِعِوَضٍ، وَلَا يَقْتَنِعُ إِلَّا بِالْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَالْفِسْقِ عِوضًا

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي عُمَيْرِ الْمَدْخَلِيِّ -حَفِظَهُ اللهُ- إِجَابَةً عَلَى سُؤَالٍ، وَإِلَيْكُمْ نَصُّ كَلَامِهِ:

[السُّوَّالُ: هَلْ مِنْ حَرَجٍ أَوْ جُنَاجٍ فِي الْاسْتِعَانَةِ بِالْجِنِّ فِي الْأَمْرِ الْمُبَاحِ وَالْمَقْبُولِ شَرْعًا، عِلْمًا أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ عَمَلُ أَيِّ شِرْكٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ مَعَ الْجِنِّ؟

فَاتَّضَحَ لَنَا مِمَّا سَبَقَ أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ الْاسْتِعَانَةُ بِالْجِنِّيِّ الْمُسْلِمِ الْخُاضِرِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِن الْمُبَاحَاتِ جَائِزَةٌ قَوْلٌ بَاطِلٌ، وَمَرْدُودٌ مِنْ أَصْلِهِ، وَالْاسْتِعَانَةُ بِهِمْ هِيَ عَيْنُ الشِّرْكِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَذَا الْاسْتِعَانَةُ بِهِمْ فِي الْمُبَاحَاتِ -زَعَمُوا - أَمْرُ غَيْرُ مُتَيَسِّرٍ إِلَّا بِعِوَضٍ، وَهُوَ الشِّرْكُ بِهِمْ فِي الْمُبَاحَاتِ -زَعَمُوا - أَمْرُ غَيْرُ مُتَيَسِّرٍ إِلَّا بِعِوَضٍ، وَهُوَ الشِّرْكُ

⁽١) ربيع بن هادي المدخلي في «فتاوى في العقيدة والمنهج»

وَالْكُفْرُ وَالْفِسْقُ، وَهُمْ عَالَمُ غَيْبٍ لَا يُقَاسُ بِعَالَمِ الشَّهَادَةِ، وُحُكْمُ حَاضِرِهِمْ كَغَائِبِهِمْ، وَالْاسْتِعَانَةُ بِهِمْ شِرْكُ.

شُبُهاتٌ وَرُدُودٌ

وَمِن الشُّبُهَاتِ الَّتِي يُثِيرُهَا بَعْضُ الْمُلَبِّسِينَ الْمُغْرِضِينَ أَنَّ النَّوَوِيَّ أَوْرَدَهُ فِي «تُحْفَتِهِ» وَأَنَّ مَنْفَعَتَهُ النَّوَوِيَّ أَوْرَدَهُ فِي «أَذْكَارِهِ» وَالشَّوْكَانِي جَوَّزَهُ فِي «تُحْفَتِهِ» وَأَنَّ مَنْفَعَتَهُ مُجَرَّبَةُ.. إلخ

نَعَمْ؛ كُلُّ هَذَا لَا يَصْفِي لِإِثْبَاتِ حُصْمٍ فِي دِينِ اللهِ، لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ، وَأَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ يُسْتَدَلُّ لَهَا، وَلَا يَسْتَدِلُّ بِهَا، وَلَيْسَ أَحَدُ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قُدُوةً بِذَاتِهِ، وَإِنَّمَا يَصُونُ التَّأَسِّي بِالْعُلَمَاءِ عَلَى قَدْرِ مَا يَصُونُ فِيهِمْ مِن الْقُدُوةِ وَالتَّأَسِّي بِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ قُدُوةً بِالنَّبِيِّ وَالتَّأَسِّي بِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ قُدُوةً بِالنَّبِيِّ وَالتَّاسِي بِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ قُدُوةً بِالنَّبِيِّ وَسَلَّمَ- فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْخُطِيرَةِ، مَسْأَلَةِ الْاسْتِعَانَةِ بِالْجِنِّ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

وَأَمَّا دَعْوَىٰ أَنَّ مَنْفَعَتَهُ قَدْ جُرِّبَتْ فَمَرْدُودٌ مِنْ أَصْلِهَا كَمَا أَوْضَحَ ذَلِكَ الشَّوْكَانِيُّ نَفْسُهُ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي كِتَابِهِ «تُحْفَةِ الذَّاكِرِينَ» حَيْثُ قَالَ: «السُّنَّةُ لَا تَثْبُتُ بِمُجَرَّدِ التَّجْرِبَةِ، وَلَا يَخْرُجُ بِهَا الْفَاعِلُ لِلشَّيْءِ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ سُنَّةُ عَنْ كَوْنِهِ مُبْتَدِعًا، وَقَبُولُ الدُّعَاءِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ سَبَبَ الْقَبُولِ ثَابِتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَدْ يُجِيبُ اللهُ الدُّعَاءَ مِنْ غَيْرِ تَوَسُّلٍ بِسُنَّةٍ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَقَدْ تَكُونُ اللهُ الدُّعَاءَ مِنْ غَيْرِ تَوَسُّلٍ بِسُنَّةٍ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَقَدْ تَكُونُ اللهُ اللهِ اللهُ الله

وَتَجْدُرُ بِنَا الْإِشَارَةُ هُنَا إِلَى أَمْرَيْنِ.

أَوَّلُهُمَا: أَنَّ النَّوَوِيَّ لَمْ يُصَرِّحْ أَنَّ الْمُرَادَ بِعِبَادِ اللهِ فِي الرِّوَايَاتِ اللهِ فِي الرِّوَايَاتِ اللهِ فَي الرَّوَايَاتِ اللهِ نَاقَشْنَاهَا سَابِقًا هُمْ صَالِحُو الْجِنِّ، وَلَمْ يُصَرِّحْ أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِمَلَكٍ أَوْ جِنِّيِّ صَالِحٍ حَاضِرٍ قَادِرٍ، وَلَيْسَ لَهُ وَلَا لِغَيْرِهِ أَنْ يُمَيِّرَ بَيْنَ الصَّالِحِ وَالْقَادِرِ وَالْعَاجِزِ مِن الْجِنِّ.

<u>ثَانِيهِمَا</u>: أَنَّ الْعُلَمَاءَ وَالْفُقَهَاءَ يُصِيبُونَ وَيُخْطِئُونَ، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ مَا قَالَهُ إِمَامُ دَارِ الْهِجْرَةِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ -رَحِمَهُ الله-: «مَا مِنَّا مِنْ أَخَدٍ إِلَّا رَدَّ وَرُدَّ عَلَيْهِ إِلَّا صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ»(٢) وَقَالَ: «كُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرَدُّ إِلَّا صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ»(٣)

⁽١) أحمد بن على الشوكاني في «تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين»

⁽٢) الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» تحت الحديث رقم ١٣٣

⁽٣) الألباني في «أحكام الجنائز» التعزية، ما ينتفع به الميت

حِمايَةُ المصْطَفَى لِجَنابِ التوْحِيدِ

وَالْمَسْأَلَةُ تَدُورُ بَيْنَ تَوْحِيدِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَالْإِشْرَاكِ بِهِ، وَبَيْنَ الْإِسْلامِ وَالرِّدَّةِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَّخِذَ مَوْقِفَ الشَّكِّ أَوْ التَّوَقُفِ، فَلْيَكُنْ مَعْلُومًا عِنْدَ كِلِّ أَحَدٍ مَا قَامَ بِهِ الْمُصْطَفَى -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَلْيَكُنْ مَعْلُومًا عِنْدَ كِلِّ أَحَدٍ مَا قَامَ بِهِ الْمُصْطَفَى -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هِمَا قَلَّ مِن الْحِمَايَةِ الْبَالِغَةِ لِجَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَأَكْتَفِي بِذِكْرِ حَدِيثٍ وَاحِدٍ فِي هَذَا الْمَقَامِ مُسْتَرْشِدًا بِقَوْلِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- همَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرُ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَىٰ (۱) أَلَا وَهُو حَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ وَكَفَى خَيْرُ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَىٰ (۱) أَلَا وَهُو حَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ وَكَفَى خَيْرُ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَىٰ (۱) أَلَا وَهُو حَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَهُ وَكَفَى خَيْرُ مِمَّا كَثُر وَأَلْهَىٰ (۱) أَلَا وَهُو حَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ وَكَفَى خَيْرُ مِمَّا كَثُر وَأَلْهَىٰ (۱) أَلَا وَهُو حَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ وَكَفَى خَيْرُ مِمَّا كَثُر وَأَلْهَىٰ (۱) أَلَا وَهُو حَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمَّا لَكُواطٍ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْواطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنُواطٍ كَمَا لَهُمْ مُوسَى: اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ عَلَيْهُ وَسُلَّمَ عَلَيْهِ وَسُلَمُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ وَاللّهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ الللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَ

⁽١) أخرجه أحمد في «مسنده» أبو نعيم في «الحلية» عن أبي الدرداء، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» وفي تحقيق «المشكاة»

⁽٢) سورة الأعراف، الآية رقم ١٣٨

⁽٣) أخرجه الترمذي في «سننه» كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم، وصححه الألباني

وَلِلْأَسَفِ إِنَّ قَلْبَ الْمُلَبِّسِ لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ، وَأَصْبَحَ حَالُ كَثِيرٍ مِنْهُمْ كَمَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي فَتَاوِيهِ:

[وَقِسْمُ ثَالِثٌ مُعْرِضُونَ عَنْ عِبَادَةِ اللهِ وَعَن الْاسْتِعَانَةِ بِهِ جَمِيعًا، وَهُمْ فَرِيقَانِ؛ أَهْلُ دُنْيًا وَأَهْلُ دِينٍ، فَأَهْلُ الدِّينِ مِنْهُمْ هُمْ أَهْلُ الدِّينِ اللهِ بِظَنِّهِمْ وَهَوَاهُمْ، الْفَاسِدِ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ غَيْرَ اللهِ بِظَنِّهِمْ وَهَوَاهُمْ، الْفَاسِدِ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ غَيْرَ اللهِ بِظَنِّهِمْ وَهَوَاهُمْ، (إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَبِّهِمُ اللهُدَى اللهُدَى اللهُ الطُّنَ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ فَا يَشْتَهُونَهُ مِن اللهُدَى فَلَامُهُ مَن يَطْلُبُونَ مَا يَشْتَهُونَهُ مِن الْأَسْبَابِ] (١) انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ الله-

لا يُصلِحُ آخِرَ هذا الأمْرِ إلا مَا أَصْلحَ أَوَّلَهَ

وَأَخْتَتِمُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ بِوَصِيَّةِ إِمَامِ دَارِ الْهِجْرَةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ -رَحِمَهُ اللهُ- أَوْرَدَهَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمَرِيُّ القُرْطُبِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَاتِعِ «التَّمْهِيد لِمَا فِي الْمُوَطَّلِ مِن الْمَعَانِي النَّمَرِيُّ القُرْطُبِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَاتِعِ «التَّمْهِيد لِمَا فِي الْمُوَطَّلِ مِن الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ» حَيْثُ يَقُولُ: «كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا، وَلَا وَالْأَسَانِيدِ» حَيْثُ يَقُولُ: «كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا، وَلَا

⁽١) سورة النجم، الآية رقم ٢٣

⁽٢) ابن تيمية في «مجموع فتاويه» ج ١٤ ص ١٢ طبعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

يَقُومُ أَبَدًا حَتَّى يَقُولَ لَنَا: اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهُ، قُلْتُ: يُرِيدُ مَاذَا؟ قَالَ: يُرِيدُ فِي بَادِئِ الْإِسْلَامِ، أَوْ قَالَ: يُرِيدُ فِي بَادِئِ الْإِسْلَامِ، أَوْ قَالَ: يُرِيدُ التَّقْوَىٰ»(۱)

وَاللّٰهَ أَسْأَلُ أَنْ يَرْزُقَنَا جَمِيعًا الْإِخْلَاصَ وَالسَّدَادَ فِي كُلِّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَنْ يُحْيِينَا عَلَى التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ إِلَى أَنْ نَلْقَاهُ، وَهُوَ الْمُوَفِّقُ وَعَمَلٍ، وَأَنْ يُحْيِينَا عَلَى التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ إِلَى أَنْ نَلْقَاهُ، وَهُوَ الْمُوفِّقُ وَاللّٰهَ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ وَاللّٰهَ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ ،،،

(بِعَوْنِ اللهِ وَتَوْفِيقِهِ انْتَهَيْتُ مِنْ تَحْرِيرِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ بِالْعَوَالِي فِي مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ ٢٨ جُمَادَى الثَّانِيَة ١٤٣٤هـ

وَرَاجَعَهُ مَرَّةً أُخْرَى الشَيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ هَادِي الْمَدْخَلِيُّ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ وَحَثَّ عَلَى نَشْرِهِ، وذَلِكَ يَوْمَ الْخُمِيسِ ٢٦ جمادى الْأُولى ١٤٤٦هـ)

كَتَبَهُ رَاجِي عَفْوَ رَبِّهِ: أبو طارق الزبير بن محمد

⁽١) ابن عبد البر في «التمهيد» باب الواو، وهب بن كيسان، أبو نعيم

مُلْحَق رَقَم : ١ - تَقْدِيمُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بَازْمُول

لم الله الرحم الرحم

الحمرية) والعلاة والسرع على وله الله ، وعلى آله

ولاه ومی والاه

نعد وقق على را الله الله الرحى في إلما مع لشركية

الاستطاعة المروكة والحان)) ليُ حيثًا القَّاصِ أي المروة

الرسر بن قير ، فعمد كما رساكة قيمة ألماد فيرا مؤلف والعاد وسند الكتاب والمنة وآل اللعام مستدة

مستطبيًا أسول حوارة العلاء السود المنة وها يًا كا

و قد أورد حملة مد شيه القافلن محواز الاستعانة


وردُّها وليَّى ما في مد منظا أُفراه الله غيراً ، وهوله في Con do Mo sin x po (Tables) to a Lin 6/ les

الله من الله على ملا

مرضى الله ماياه الإخلامي مي القول والعلم ومنابعة السنة والمنه السلعي.

در آگدی خر بار نول الأسكاف الحراك معرالمناب والنع

872/an/2 الثلاثاء مُلْحَق رَقَم : ١/٢ - كِتَابُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِم الرَّازِيِّ



مُلْحَق رَقَم : ٢/٢ - كِتَابُ الْجَرْجِ وَالتَّعْدِيلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِم الرَّازِيِّ

تقدمة الجرح التعديل ٣٠٣ (احمد بن حنبل)

الطالقانى قال سمعت عبد الملك بن عبد الحميد الميمونى قال سمعت احمد ابن حنبل ((۱۸۳) يقول: لم نصب لهشيم عن الزهرى الا اربعة احاديث . واب ما في كو

من حسن نية أحمل بن حنبك في نشو العلم حدثنا عبد الرحن قال سمعت ابي يقول اتيت احمد بن حنبل في اول ما التقيت معه سنة ﴿ ١٥٠ م ﴾ ثلاث عشرة و ما ثنين فاذا قد اخرج معه الى الصلاة كتاب الاشربة وكتاب الايمان فصلى و لم يسأله احد فرده الى يته، و اتيته يوما آخر فاذا قد اخرج الكتابين فظننت انه يحتسب في اخراج ذلك لأن كتاب الايمان اصل الدين وكتاب الاشربة صرف الناس عن الشر فان اصل كل شر من السكر م

باب ما ذكر من سخاء احمل بن حنبل مع خفة ذات بله

حدثنا عبد الرحمن نا صالح بن احمد بن حنبل قال اهدى الى أبى رجل و لد له مولود خوان فالوذج فكافأه بسكر و دراهم صالحة . حدثنا عبد الرحمن حدثنى محمد بن صالح قال دخلت يوما على احمد

ابن حنبل فاذا هو قد اخرج الى قدما فيه سويق وقال اشرب. باب ما سهل الله عزوجل لاحمل ابن حنبك من اعمال العر

حدثنا عبد الرحمن ثنا صالح بن احمد بن حنبل قال قال ابي :

مُلْحَق رَقَم : ٣/٢ - كِتَابُ الْجُرْجِ وَالتَّعْدِيلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِم الرَّازِيِّ

تقدمة الجرح والتعديل ٣٠٤ (احمد بن حنبل) حججت خس حجج منها ثلاث [حجج-١] راجلا أنفقت في احدى هذه الحجج ثلاثين درهما .

باب مان کر

من زهل احمل بن حنبل وورعه

حدثنا عبد الرحمن نا صالح بن احمد بن حنبل قال ربما رأيت أبي رحمه الله يأخذ الكسر فينفض الغبار عنها ثم يصيرها فى قصعة و يصب عليها ماه حتى تبتل ثم يأكلها بالملح .

حدثنا عبد الرحمن نا صالح قال: ما رأيت ابى قبط اشترى رمانا ولا سفر جلا و لاشيئا من الفاكهة الاان يكون يشترى بطيخة فيأكلها بخبز ، اوعنبا او تمرا، فأما غير ذلك فما رأيته قط اشتراه .


حدثنا عبد الرحمن نا صالح قال قال ابن: ان كانت و الدتك فى الفلا، تغزل غزلا دقيقا فتبيـــع الاستار بدرهمين أقل أواكثر فكان ذلك قو تنا .

حدثنا عبد الرحمن نا صالح قال: كان ربما خبزله فيجعل فى فارة عدسا و شحها و تمرات شهريز فيجئ الى الصبيان بقصة فيصوت بعضهم فيدفعه اليهم فيضحكون و لايأكلون(٢)وكثيرا مايأتدم بالخل .

حدثنا عبد الرحمن ﴿١٥١م﴾ نا صالح [بن احمد بن حنبل - ٢] قال جثت يوما الى المنزل فقيل لى قد وجهه ابوك امس فى طلبك فقلت : وجهت فى طلبى ؟ قال، جاءنى امس رجل كنت احب انتراه، بينا انا قاعد فى نحر الظهيرة اذا انا برجل يسلم بالباب فكأن قلبى

⁽١) من م (١) م «و يأ كلون(م) ليس ف م .

مُلْحَق رَقَم: ١/٣ - مَنَاقِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ لِابْنِ الْجُوْزِيِّ



مُلْحَق رَقَم: ٢/٣ - مَنَاقِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ

YAA

الباب لتاسع والخمسون ف ذكر عدد حجاته

أخبرنا إسماعيل بن أحمد ، ومحمد بن أبى القاسم ، قالا : أنا كشد بن أحمد ، قال : ثنا عبد الله قال : أنا أبو نُعَيمُ أحمد بن عبد الله ، قال : ثنا سليمان بن أحمد ، قال : ثنا عبد الله ابن أحمد بن حبل ، قال : حج أبى خمس حجات ، ثلاث حجج ماشيا ، واثنتين ابن أحمد بن حبل ، قال : حج أبى خمس حجات ، ثلاث حجج ماشيا ، واثنتين أراكبا ، وأنفق في بعض حجاته عشرين درهما (١) .

أخبرنا محمد بن أبي منصور ، قال : أنا عبد القادر بن محمد بن يوسف ، قال : أنا أخبرنا محمد بن يوسف ، قال أنا أبو إسحاق بن عمر البُرْمُكيّ . وأخبرنا عبد الله بن على المُقْرئ ، قال أنا عبد الملك بن أحمد الشيُورى ، قال : ثنا عبد العزيز بن على بن الفضل ، قال : ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال : ثنا صالح على بن عبد العزيز بن مُرْدَك ، قال : ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال : ثنا صالح ابن أحمد بن حنبل ، قال : سمعت أبي يقول : حججت خمس حجج منها ثلاث راجلا ، أنفقتُ في إحدى هذه الحجج ثلاثين درهما (٢) .

أخبرنا ابن ناصر ، قال : أنا المبارك بن عبد الجبار ، قال : أنا أبو بكر محمد بن على الخياط ، قال أنا محمد بن أبى الفوارس ، قال : أنا أحمد بن جعفر بن سلم ، قال : أنا أحمد بن محمد بن عبد الخالق ، قال : ثنا أبو بكر المرودي قال : قال لى أبو عبد الله : قد كفى بعض الناس من مكة إلى هاهنا أربعة عشر درهما . قلت : من يا أبا عبد الله ؟ قال : أنا .

أنبأنا يحيى بن الحسن ، قال : أنبأنا القاضى أبو يعلى محمد بن الحسين ، قال : نقلت من خط أبى إسحاق بن شَاقْلا ، (٣) أخبرنى أبو حفص عمر بن على بن جعفر الرزاز - جارنا - قال سمعت أبا جعفر محمد بن المولى ، يقول : سمعت عبد الله

⁽١) حلية الأولياء ١٧٥/٩ ، وتاريخ ابن عساكر ٢٣٠/٧ .

⁽٢) الجرح والتعديل ٣٠٤/١ ، وتاريخ ابن عساكر ٢٣٠/٧ . ١٨٨٨ هليم العمل ١١٥٠٠

⁽٣) شاقلا : بفتح الشين المعجمة والقاف الساكنة بين الألف واللام ألف (الأنساب) .

مُلْحَق رَقَم: ٣/٣ - مَنَاقِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ

419

ابن أحمد بن حنبل ، يقول : كان في دهليزنا دكان (١) ، وكان إذا جاءنا إنسان يريد أبي أن يخلو معه أجلسه على الدكان ، وإذا لم يرد أن يخلو معه أخذ بعضادتي الباب وكلمه ، فلما كان ذات يوم جاءنا إنسان فقال لي : قل له أبو إبراهيم السائح [فخرج إليه أبي] ، فجلسا على الدكان فقال لي أبي : سلم عليه فإنه من كبار المسلمين ، أو من حيار المسلمين ، فسلمت عليه ، فقال له أبي : حدثني يا أبا إبراهيم فقال : خرجت إلى الموضع الفلاني بقرب الدير الفلاني ، فأصابني علة منعتني من الحركة ، فقلت في نفسي لو كنت بقرب الدير لعل من فيه من الرهبان يداويني ؟ فإذا أنا بسبع عظیم یقصد نحوی ، حتی جاءنی ، فاحتملنی علی ظهره حملا رفیقا حتی ألقانی عند الدير ، فنظر الرهبان إلى حالي مع السبع فأسلموا كلهم ، وهم أربعمائة راهب ، ثم قال أبو إبراهيم لأبي : حدثني يا أبا عبد الله ، فقال له : إنّي كنت قبل الحج بخمس ليال ، أو أربع ليال ، فبينا أنا نائم إذ رأيت النبي ﷺ فقال لي : يا أحمد حج فانتبهت ، وكان من شأني إذا أردت سفرًا جعلت في مزودٍ لي فتيتا ، ففعلت ذلك ، فلما أصبحت قصدت نحو الكوفة ، فلما تقضى بعض النهار إذا أنا بالكوفة ، فدخلت مسجد الجامع ، فإذا أنا بشاب حسن الوجه طيب الريح ، فقلت : سلام عليكم ، ثم كبرت أصلى ، فلما فرغت من صلاتي قلت له : رحمك الله ، هل بقي أحد يخرج إلى الحج ؟ فقال : انتظر حتى يجئ أخ من إخواننا ، فإذا أنا برجل في مثل حالى ، فلم نزل نسير فقال له الذي معى : رحمك الله ، إن رأيت أن ترفق بنا ؟ فقال له الشاب : إن كان معنا أحمد بن حنبل فسوف يرفق بنا ، قال أبو عبد الله : فوقع في نفسى أنه الخضر ، فقلت للذي معى : هل لك في الطعام ؟ فقال لي : كل مما تعرف ، وآكل مما أعرف . وإذا أصبنا من الطعام غاب الشاب من بين أيدينا ، ثم يرجع بعد فراغنا ، فلما كان بعد ثلاث إذا نحن بمكة (٢) .

(١) الدكان : المصطبة .

⁽٢) الخبر بطوله لدى ابن أبي يعلى في الطبقات ٢٦٨/١ - ٢٦٩ وما بين حاصرتين منه .

مُلْحَق رَقَم : ٤ - تَعْلِيقُ الشَّيْخِ رَبِيعِ بنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ بِخَطٍّ يَدِهِ

ما نسب إلى الإمام أحمد (يا عباد الله دلونا على الطريق) قول مدسوس: قال ابنه عبد الله في المسائل (رقم ٩١٢) (سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج، منها ثنين راكبا، وثلاثة ماشيا، أو ثنتين ماشيا، وثلاثة أراكبا، فضللت الطريق في حجة، وكنت ماشيا، فجعلت أقول: يا عباد الله دلونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق، أو كما قال أبي. (مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله، تحقيق زهير الشاويس، طبعة المكتب الإسلامي، ص ٢٤٥)

لقد وفقني الله لعرض هذه الرسالة على الشيخ العلامة ربيع بن هادي عمير المدخلي حفظه الله في مكتبته العامرة، وبحضرة كل من الشيخ أحمد بن يحيى الزهراني والشيخ حالمد عبد الرحمن المصري والشيخ أبي العباس عادل منصور، والشيخ أبي عبد الأعلى خالد المصري، حفظهم الله جميعا، وذلك ليلة الإثنين ١٩ جمادى الثانية ٢٤ اهر، فأرشدن - جزاه الله خيرا - إلى عدة أمور ؛ ومنها:

(إن الاستعانة بالجن من عمل السحرة والكهان، والاستعانة بحم شرك، ولا يتعين بما ورد في الرواية المذكورة وله (يا عباد الله ! دلونا على الطريق) أنهم الجن، وما ورد في مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله من قوله (يا عباد الله ! دلونا على الطريق) قول مدسوس، ولا يظن بالإمام أحمد أنه استعان هوف المشكن جني أو غيره مي المربق كان قد سأل من يسمع صوته من الحجاج وغيرهم من الإنس دون الجن).

ومن القرائن التي تدل على أن هذا القول مدسوس إن هذه الرواية غير موجودة في مسائل الإمام أحمد برواية ابنه صالح، والقصة أوردها أيضا الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في كتابه الجرح والتعديل، والجديل إلى المحمد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في كتابه الجرح والتعديل، والجوزي هذه القصة في مناقب الإمام أحمد ، وليس فيه أيضا ذكر هذه الاستعانة . وقد نقل ابن الجوزي هذه القصة في مناقب الإمام أحمد ، وليس فيه أيضا ذكر هذه الاستعانة . ولا يمكن الجزم براويه عن عبد الله من هو؟ وعقد الدكتور علي سليمان المهنا محقق كتاب مسائل الإمام أحمد مبحثا مستقلا في راويه عن عبد الله، ولم يستطع أن يجزم، بل قال: (وعلى هذا فالظن الغالب أن راوي هذا الكتاب هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي). [مسائل الإمام أحمد بن حنيل رواية ابنه عبد الله، تحقيق ودراسة الدكتور على سليمان المهنا ج اس ١٥٥-١٥١]

ولا الاى أن العقب بروى هذه العصريل كاد الطع أنها معوم

١ و ٢ كذا، والصواب ثلاثا، ولعل هذا من النساخ

٣- مناقب الإمام أحمد بن حنبل للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي طبعة هجر ص ٣٨٨

